

مقترح تصميم منهاج في النزاهة والشفافية

يدرس في كليات التربية

لغرض تعزيز الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد

للاعوام ٢٠١٠ - ٢٠١٤

نظرة مستقبلية



أ. م. و صباع حسن عبد (أستاذ)

كلية التربية بنان / جامعة بغداد

## الفصل الاول

### مشكلة الدراسة :

من المعلوم , ان الفساد ظاهرة اجتماعية انتشرت في كثير من المجتمعات المتقدمة والنامية على السواء , ولكن الأكثر انتشاراها في الدول الفقيرة التي تعيش تدني في الاحور والخدمات العامة , وتعاني من حوادث منها الحروب والعنف والارهاب .

وفي ضوء ما تقدم ان اغلب الدول التي تعاني من الفساد تفتقد الى التأمين وسوق العمل وتقيد الحريات , اضافة الى وجود قوانين وقواعد اخلاقية ضعيفة بسبب ضعف الرقابة والمساءلة , وعدم توفر المعلومات وبهذا انتشرت ظاهرة الفساد بكل اشكاله ومنها ( الغش , السرقة , استغلال النفوذ , التهرب الضريبي , سوء الامانة , الصرف المفرط دون الحاجة اليه , تسريب المعلومات لخدمة مصالح الآخرين مقابل بدل او نسبة من الارباح , قبول الهدايا الباهضة , التلاعب بالارقام والبيانات المالية , الكذب , الرشوة , الاختلاس , سوء استعمال السلطة , هدر المال العام , الوساطة او القرابة , توظيف الاموال العامة لمصلحة فرد أو مؤسسة , الحصول على نسب من العقود والمناقصات الرسمية , تفضيل ذوي القربى من العقود أو التعيينات , وفرض الضرائب دون حق أو مرجع قانوني ... الخ ) .

وبناء على ما تقدم ان الفساد يظهر في تلك الدول استنادا الى عوامل منها اقتصادية , اجتماعية , سياسية , طبيعية , ثقافية , فالفساد الاقتصادي يرجع الى عدة عوامل منها ( الفقر والعوز , تفاقم الوضع الاقتصادي , ارتفاع نسب البطالة , وتفشي البيروقراطية الحكومية , وهيمنة القطاع العام على الحياة الاقتصادية , وضعف اداء السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية , واما العوامل السياسية منها ( غياب القدرة السياسية وتفشي البيروقراطية الحكومية أو المغالاة في المركزية في ادارة الحكومة , أو ضعف في اداء السلطات الثلاث ( التشريعية , التنفيذية , القضائية ) , واما العوامل الثقافية فهي ( الولاءات الاسرية , الولاءات القبلية , وميول عرقية وعنصرية ) .

وعليه فان الفساد يعرف عملية التنمية الشاملة في البلد لان للفساد نتائج , هي :

١ - الفشل في تنشيط الاستثمارات المحلية و جذب الاستثمارات الاجنبية , ما يؤدي الى هرب رؤوس الاموال الى الخارج وعزوف المستثمرين عن العمل داخل البلد , ما يؤدي الى ضعف عام في الاقتصاد وانتشار ظاهرة البطالة والفقر .

٢ - هدر الموارد بسبب تداخل المصالح الشخصية بالمشاريع التنموية العامة والكلفة المالية الكبيرة للفساد على الخزينة العامة كنتيجة لهدر الايرادات العامة .

٣ - هجرة الكفاءات الاقتصادية نظرا لغياب التقدير وبروز المحسوبية والمحاباة في اشغال المناصب العامة .

٤ - الفشل في الحصول على المساعدات الخارجية نتيجة سمعة النظام السياسي .

٥ - تخريب وتنازع النظام السياسي برمته سواء من حيث شرعيته أو استقراره أو سمعته كما يحدد من شفافية النظام في العمل ما يؤدي الى صراعات كبيرة بين المجموعات وخلق جو يسمى بالنفاق السياسي لقلة الثقة بالمؤسسات العامة واجهزة الرقابة والمساءلة وانعكاس ذلك على الدول المجاورة .

وتأسيسا على ما تقدم فإن الشفافية والنزاهة في العمل هي صمام الامان لردع الفساد بكل اشكاله , فالفساد عموما هو سلوك منحرف يجني خسائر كبيرة مادية ومعنوية على الفرد والمجتمع ومن هنا تظهر مشكلة الدراسة الحالية ( ان الفساد ظاهرة اجتماعية منتشرة في كل دول العالم والعراق جزء من هذه الدول حيث يعاني من ظاهرة الفساد خصوصا وللعراق عايش معاناة الحروب والكوارث والعنف والارهاب , فهل بالا مكان الحد من ظاهرة الفساد في ظل الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد للاعوام ٢٠١٠-٢٠١٤ ؟ وهل بالا مكان تصميم مناهج للنزاهة والشفافية تدرس في كليات التربية لتعزيز الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد ؟ وما هي الموضوعات المقترحة للنزاهة والشفافية في العمل ؟

### اهمية الدراسة :

لقد اكد البيان الختامي الذي عقده هيئة النزاهة العراقية والعهد العراقي في مؤتمرها العلمي الاول خلال الفترة (٦٥) تموز عام ٢٠٠٨ على ضرورة تضمين المناهج التربوية مواضيع تساهم في نشر ثقافة النزاهة وحفظ المال العام عن طريق تبني استراتيجية طويلة الامد لتحقيق الولاء والانتماء الوظيفي بين افراد الدولة واستثمار القيم الاخلاقية والدينية لتعزيز ثقافة النزاهة والشفافية والاصلاح لكشف مظاهر الفساد ( وقائع وبحوث المؤتمر العلمي السنوي . ٢٠٠٨ ) ومن العلوم التربوية تلعب دورا بارزا في تطوير حياة الشعوب المتقدمة والنامية فتتبع هذه الشعوب وتقدمها زادت من الاهتمام بالتربية بوصفها هدفا استراتيجيا وطنيا وقوميا وسلاميا وانسانيا ولما للتربية من دور كبير في ازدهار تلك الشعوب , في النواحي الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية . وفي ضوء ما تقدم ان تقدم الشعوب وازدهار يعتمد على تاهيل نوعية الافراد من حيث الاعداد والتكوين والتدريب والتعليم لاجل اعدادهم للحياة العامة المنتجة والفاعلة والناجحة كونها اساس في تنمية الثروات البشرية والطبيعية على السواء ولا يتم ذلك الا من خلال مناهج تربوية فالمناهج التربوية هي العمود الفقري في اعداد تربويين يقع على عاتقهم مهمة تربية الاجيال الذين سوف يتحملون مسؤوليات بناء المجتمع وتطويره خصوصا ونحن نعيش في عصر التقدم والتطور والتغير الذي انعكس وبشكل مباشر على العملية التربوية وعناصرها المعروفة ( الطالب + الاستاذ + المنهج + الادارة )

ان هذه المستجدات والتغيرات افرزت الكثير من المفاهيم الدخيلة على المجتمع ومنها ( العولمة بكل مسمياتها وتحدياتها بفضل توظيف لوسائل الاتصال والمعلوماتية حيث ظهرت مفاهيم جديدة منها ( حقوق الانسان وحرياته , المجتمع المدني , الفساد بكل اشكاله المالي والسياسي والاقتصادي والوظيفي , ضافة الى ظهور مفاهيم الجودة والاعتمادية في الوظيفة العامة ومنها ادارة الجودة الشاملة التي تعنى بجود العمل في المؤسسة , والديمقراطية والشفافية والنزاهة في العمل ( الزبيري ٢٠١٠ ص ٢٤ ) .

وبذلك تأتي أهمية هذه الدراسة من خلال ما يأتي:

١- ان الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد وضعت استنادا الى الفقرة (١) من المادة (٢) من اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد لعام ٢٠٠٣ والتي صادق عليها العراق بالقانون رقم (٣٥) لسنة ٢٠٠٧ لتشمل مختلف المستويات التنظيمية وتوزيع الادوار فيما بينها وتدريب الاولويات والنتائج المتوقعة .

- ١- وفي ضوء ما تقدم حرص العراق على اعتماد هذه الاستراتيجية وعملها عملية ديناميكية يتم من خلالها تحقيق الاهداف الوطنية لبناء مجتمع نزيه و شفاف وفعال، وتعمل المؤسسات الوطنية من خلال هذه الاستراتيجية على تنفيذ وتعزيز الثقافة للجمعة الرافضة للفساد.
  - ٢- تفعيل دور الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد للسنوات المقبلة ٢٠١٠- ٢٠١٤ التي جاءت استجابة لاتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد التي انضم العراق اليها سنة ٢٠٠٧ لتكون بمثابة خطة شاملة ودليل عمل لمواجهة الفساد بكل أشكاله وفي المستويات كافة ومنها التربية والتعليم وبخاصة المناهج الدراسية التي تنفذ على تعزيز ثقافة النزاهة والشفافية لدى الطلبة والمدرسين والادارة لجامعة.
  - ٣- تفعيل دول المجلس المشترك لمكافحة الفساد المزمع الموافقة عليه من قبل مجلس الوزراء ومجلس النواب الذي وضع لخطوطا العريضة والتي تعكس التزام السلطات التشريعية والتنفيذية بمكافحة الفساد والتي تعد من اهم لتجديلات التي تواجدت مع العراق بما تتضمنه من خطة لاصلاح اداري وقانوني ومالي واقتصادي وتربوي ولذلك فهي تؤكد ما جاء به المجلس المشترك لمكافحة الفساد في العراق.
  - ٤- تثقيف وتوعية عناصر العملية التربوية لجامعة ( الطالب + الاساتذة + الادارة الجامعية ) من خلال مناهج مقترحة للنزاهة والشفافية يجدر سلوك النزاهة والشفافية في العمل.
  - ٥- وضع مفردات وموضوعات تتضمن معلومات وقسم واتجاهات ومهارات بتضمين المناهج الدراسية يعتمد عليها الاستاذ في المستقبل عند تدريس النزاهة والشفافية في العمل، خصوصا وان الاستاذ هو حجر الزاوية في العملية التعليمية من جهة، وفعل ومؤثر في تفعيل دور الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد للسنوات ٢٠١٠- ٢٠١٤.
  - ٦- تعد هذه الدراسة دليل عمل للمؤسسات التربوية وخاصة في وزارتي التربية والتعليم العالي والبحث العلمي في تصميم مناهج تتضمن النزاهة والشفافية في العمل لمكافحة الفساد بما يساهم بنجاح مع الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد مستقبلا.
  - ٧- تعد هذه الدراسة ثمرة علمية تربوية يمكن ان تساهم في نشر ثقافة النزاهة والشفافية في العراق لمكافحة ظاهرة الفساد مستقبلا.
- اهداف للدراسة:
- تهدف الدراسة الى اجابة عن التساؤلات الآتية:
- ١- ما مضمون موضوعات النزاهة والشفافية المقترحة تصميمها في ظل الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد للاعوام ٢٠١٠- ٢٠١٤.
  - ٢- هل بإمكان تصميم مناهج في النزاهة والشفافية في العمل تدريس في كليات التربية لتعزز الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد للاعوام ٢٠١٠- ٢٠١٤ مستقبلا وكيف حدود للدراسة:
- اقتصرت الدراسة الحالية على لادبيات الآتية:
- ١- الادبيات التي تناولت الفساد والمنشورة في الكتب والمراجع والمصادر العربية والاجنبية حتى عام ٢٠٠٩.
  - ٢- الادبيات التي تناولت النزاهة والشفافية المنشورة في المراجع والكتب والمصادر حتى عام ٢٠٠٩.
- تحديد المصطلحات: سوف يتم تحديد المصطلحات الآتية:
- أولاً: التصميم.
- ثانياً: المناهج.



## ثالثاً: النزاهة والشفافية .

### رابعاً: كليات التربية .

### خامساً: الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد للاعوام ٢٠١٠-٢٠١٤ .

اولاً: التصميم: ويعرف بعدة تعاريف ،وهي :  
 أ- عرفته صليوة: هي هندسة الشيء بطريقة وشكل معين وفق مبادئ واسس يتم وضع عناصر التصميم بحيث يحقق اهدافه .  
 ب- عرفه الحيلة والغزوي: يعني هندسة الشيء بطريقة ما وفق محكات معينة أو عملية هندسة لوقف ما (صليوة ٢٠٠٥ ص ( ٢٢ ) .  
 ت- عرفه عطية، هي عملية مدروسة تتحول فيما بينها الاهداف التربوية والتعليمية الى مجموعة من اجراءات وانشطة وتقدم لتحقيق نتائج مرغوب فيها (عطية ٢٠٠٩ ص ( ١٩٠ ) .  
 يعرف اجرائياً : هي عملية تنظيم مادة دراسية وفق موضوعات النزاهة والشفافية لاجل تحقيق وتعزيز الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد للاعوام ٢٠١٠-٢٠١٤ .

ثانياً: المنهاج، ويعرف بتعريفات عدة، هي :  
 أ- هو مجموعة الخبرات التربوية ( الثقافية، الاجتماعية، الرياضية، والفنية ) التي تهيئها المدرسة لطلابها داخل المدرسة اوة خارجها بقصد مساعدتهم على النمو في جميع النواحي الشخصية وتعديل سلوكهم طبقا لاهداف التربية (الدمرداش، سرحان ومنير ص ( ٢٧ ) .  
 ب- هو مجموعة الخبرات التي يكتسبها الطالب من الانشطة المخطط لها باشراف المدرس سواء داخل المدرسة او خارجها لاجل تحقيق الاهداف التربوية (فور ١٩٧٩ ص ( ٢٢٢ ) .

ثالثاً: النزاهة والشفافية: وتعرف بتعريفات عدة، وهي :  
 أ- هي حق من حقوق المواطنين بالاطلاع على سير العمل في السلطة الادارية في كافة النواحي والمجالات .  
 ب- وهي العملية التي فيها تكون المراقق ومؤسسات الدولة مفتوحة امام المواطنين للاطلاع على مايجري داخلها من عمل ويتم التحري عنه من خلال المراقبة والمساءلة والتفتيش .  
 ت- ونعرفه اجرائياً: وهي وسيلة تتمثل بالوقاية والردع والعلاج تتخذ من المسائلة والرقابة والتفتيش لاجهزة والوظائف العامة في الدولة بقصد منع تفشي ظاهرة الفساد بكل مفاصل الدولة ومؤسساتها وبالتالي تساهم في نشر ثقافة النزاهة والشفافية في العمل وكذلك هي من مبادئ الديمقراطية . ودليل عمل لمواجهة الفساد في مستوياته كافة وتتخذ منهاجاً وقائياً وادعياً وموضوعياً لمواجهة الفساد وتتسم بلوضوح في تحديد كل ظاهرة وفق الطرق العلمية والموضوعية .

رابعاً: كليات التربية، ويمكن ان تعرف اجرائياً : وهي كليات تابعة لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي يدرس فيها طلبة يتم اعدادهم على وفق نظام تكاملي وبمدة (٤) سنوات يدرسون خلالها مواد علمية + مواد تخصصية+ ومنهجية ويتخرجون مدرسين يقومون بالتدريس في المدارس الثانوية والاعدادية في العراق .

خامساً: الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد للاعوام ٢٠١٠- ٢٠١٤ ويمكن تعريفها اجرائياً: وهي خطوط عريضة قام بوضعها اساتذة من مختلف التخصصات وبمساعدة منظمات دولية ( UNDP ) و ( UNODC ) ومحلية ومستمدة من اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد التي انضم العراق اليها في سنة ٢٠٠٧ وتكون بمثابة خطة شاملة ومفصلة

## الفصل الثاني

### منهجية البحث:

استخدم الباحث في منهجيته المنهج التحليلي الوظيفي المكتبي وهو احد مناهج البحث, ويتم مسح الادبيات التي تخص الموضوع ثم استنباط مؤشرات تفيد هذه الدراسة . وسارت خطوات البحث على وفق الخطوات الآتية:

اولاً: وصف الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد -للاعوام ٢٠١٠-٢٠١٤ وفق ( الرسالة والرؤيا والاهداف .

ثانياً: وضع الاهداف العامة ( البعيدة والقريبة ) للنزاهة والشفافية وطرق تحقيقها .

ثالثاً: وضع اهداف عامة تربوية للنزاهة والشفافية .

رابعاً: وضع اهداف فعلية للنزاهة والشفافية .

### اولاً: وصف الاستراتيجية :

قام البنا حث بوصف الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد للعوام ٢٠١٠-٢٠١٤ الصادرة عن هيئة النزاهة وفق الخطوات الآتية :

١- الرؤية :

بناء مجتمع نزيه وشفاف يتولى ادارة شؤونه من خلال جهاز اداري رشيد قادر على مواكبة التغيرات والتطورات والمستجدات المحلية والعالمية .

وقام البنا حث بوصف المجتمع النزيه على وفق الاستراتيجية ب:

١- بناء مؤسسات ديمقراطية تعزز دور الرقابة والمساءلة في ادارة الاموال العامة .

٢ - تفعيل سلطة القانون وتطورها بشكل مستمر .

٣ - تفعيل دور الاعلام الملتزم لغرض الكشف عن جرائم الفساد واشاعة قيم النزاهة في المجتمع .

٤- انشاء المؤسسات المختصة بالحكومية والاهلية بالشفافية والعدالة في جميع الأنشطة .

٥- انشاء شبكة للحماية الاجتماعية للمجتمع تلتزم بالشفافية والنزاهة والعدالة .

٦- سن قانون لمجلس الخدمة واصلاح نظام الوظيفة العامة .

٧- اصدار قانون يشجع الاستثمار لوطني .

٨- تقليل الفجوة المعاشية بين شرائح المجتمع المختلفة والحرص على توفير الامن الغذائي والعدم

اللامحدود للبطاقة التموينية .

٩- انضمام العراق الى اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد .

١٠- وضع آلية جديدة لاختيار المفتشين العموميين ممن يتسمون بالشفافية والهيبة والعدالة .

١١- سن مجموعة من القوانين التي تعزز الاصلاح الاداري ومكافحة الفساد ومن اهم هذه القوانين (قانون حماية المخبرين, قانون حماية المستهلكين, قانون حماية المنتج, قانون الاستثمار... الخ) .

١٢- تعزيز الانظمة والتعليمات الخاصة وتوسيع الصلاحيات الممنوحة للمؤسسات المعنية بمكافحة الفساد ومنها ( ديوان الرقابة المالية ،هيئة النزاهة ، مكاتب المفتشين العموميين، ومكتب منسق دولة رئيس الوزراء للشؤون الرقابية ) .

#### ٢- الرسالة :

تحقيق خطة وطنية لمكافحة الفساد من خلال لشر اك الهيئات التشريعية والتنفيذية والقضائية ومؤسسات المجتمع والاعلام وذلك بواسطة عمليات مختلفة لمعالجة الظواهر والوقاية والردع .

#### ٣- الهدف :

- أ - حماية حقوق المواطنين .
- ب - تقديم افضل الخدمات .
- ج - توفير الرفاهية والراحة لهم .
- ح - حماية المال العام من الهدر والضياع .
- خ - استغلال المال العام وتوظيفه في خطط التنمية الاجتماعية .

#### ثانياً : وضع الاهداف البعيدة والقريبة للنزاهة والشفافية :

قام الباحث باستنباط مؤشرات لتحقيق الاهداف القريبة والبعيدة وهي :

- ١ - تنمية الثقافة العامة وربطها بالشفافية والنزاهة .
- ٢ - تفعيل مبادئ الخصخصة وتطوير الشاريع العامة وتحرير لتجارة والاستثمار .
- ٣ - تعزيز سيادة القانون وتفعيل قدرات الهيئات المتخصصة بتنفيذ اجراءات مكافحة الفساد .
- ٤ - استحداث برنامج وطني يسمى ( حماية المجتمع ) من جرائم الفساد يتماشى مع متغيرات الاقتصاد والثوابت الاجتماعية والاخلاقية .
- ٥ - تحسين كفاءة ونوعية الخدمات القانونية التي يقدمها نظام العدالة .
- ٦ - اعتماد مبدأ الشفافية والكفاءة والعدالة في ادارة اللوازة العامة للدولة والحرص ومشاركة المجتمع في صياغة وتنفيذ ومراقبة البرامج والمشاريع ومؤسسات المجتمع المدني في مجال مكافحة الفساد .
- ٧ - تعزيز دور الاجهزة الرقابية بما يضمن اجراءات التنسيق والتعاون فيما بينها وتعزيز ثقة المواطن بهذه الاجهزة .
- ٨ - بناء علاقات متميزة مع المؤسسات الدولية والاقليمية بما يضمن الاستفادة من برامج الدعم الدولي وتفعيل اجراء تنفيذ اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد .
- ٩ - تفعيل النظام التعليمي بما يؤمن نشر ثقافة النزاهة المجتمعية بدءاً من المرحلة الابتدائية حتى المراحل العليا لنزرع القيم الاخلاقية الفاضلة .
- ١٠ - تطوير اجراءات بناء قواعد المعلومات والبيانات المطلوبة لاتخاذ الاجراءات والقرارات الصائبة في مجال مكافحة الفساد ( الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد ص ١٣ ) .

### ثالثاً : الاهداف العامة للنزاهة والشفافية للوظيفة العامة :

- 1- قيام الباحث بقراءة الاستراتيجية الوطنية العامة لمكافحة الفساد واستنبط الاهداف العامة للنزاهة والشفافية كي تكون مرجعية وهي :
- 1- التعاون الدولي لمنع الفساد وبكل شكله حيث لم يعد شأناً محلياً بل هي ظاهرة عالمية تمس كل المجتمعات والاقتصادات .
- 2- بناء مؤسسات تسهم في تعزيز القدرة على منع الفساد وذلك من خلال تفعيل القانون والمسائلة والرقابة .
- 3- دعم مشاركة الافراد ولجاعات كل مجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية في مراقبة اداء المؤسسات الحكومية .
- 4- خلق مناخ يسود فيه التعاون الشفاف في كل مفاصل العمل .
- 5- تأسيس رقابة مركزية مهمتها الكشف عن الفساد على المستوى المحلي والعالي من خلال رصد الفساد ونشره في الشبكة العالمية الانترنت .
- 6- معالجة الفساد بالطرق العلمية واثبات فاعلية منظمة الشفافية الدولية في مكافحة الفساد .

### رابعاً : الاهداف التربوية العامة للنزاهة والشفافية :

قام الباحث باستنباط الاهداف التربوية العامة للنزاهة والشفافية في العطل / المجال التربوي وهي :

- 1- مساعدة الطالب على معرفة مفهوم النزاهة والشفافية في العمل .
  - 2- بناء شخصية الطالب المتكاملة على وفق قدراته العقلية والنمولوجية والنزاهة والشفافية في العمل بدءاً من المرحلة الابتدائية حتى المراحل العليا .
  - 3- مساعدة الطالب بموضوعات النزاهة والشفافية حسب الوحدات الدراسية وحسب سنوات الاعداديا لجوانب النظرية والتطبيقية .
  - 4- فسح المجال للطالب بممارسة الأنشطة والفعاليات التي تضمن له سلوكاً صحيحاً يتماشى مع معايير المجتمع العراقي .
  - 5- تعزيز ثقافة النزاهة في المواد الدراسية على شكل موضوعات مستقلة ومندمجة مع المواد الدراسية .
  - 6- مساعدة المدرس على استخدام طرائق تدريس حديثة في مجال النزاهة والشفافية في العمل .
  - 7- مساعدة الادارة على تطبيق العمل الديمقراطي في المجال التربوي .
- ويشتق من الاهداف التربوية العامة اهداف تعليمية للمجالات ( المعرفية + الوجدانية + النفسحركية ) وبالشكل الآتي :

اولاً : المجال المعرفي : ويهدف هذا المجال الى

- 1- اعداد الطلبة علمياً ومهنياً وفيما لتمكينهم من معرفة الحقائق والفاهيم والنظريات التي تخص النزاهة والشفافية في العمل .
- 2- مساعدة الطلبة على استيعاب مفاهيم النزاهة والشفافية في العمل التي تؤهل في التدريس والبحث العلمي والارشاد .



- ٣- تمكين الطلبة في تطبيق الاساليب العملية في معالجة المشكلات والمواقف ومنها (ا) لحسوبة والمنسوبة والاختلاس والتزوير والرشوة واستخدام الطرق العلمية في دراستها ) .
- ٤- تعميق مفاهيم التعاون بين الطلبة والمجتمع بدراسة مظاهر المشكلات الاجتماعية وحلها .

ثانياً: المجال الوجداني ويهدف هذا المجال الى :

- ١- مساعدة الطلبة على اكتساب الاتجاهات والقيم النزيهة في العمل بما ينسجم مع مبادئ الدين الاسلامي الحنيف والاديان السماوية الاخرى التي تؤكده على حب العمل والاخلاص له .
- ٢- تنمية الميول والاتجاهات الايجابية لدى الطلبة عن مفاهيم النزاهة والشفافية بما ينسجم مع توجهات المجتمع الجديد الذي ينشد الديمقراطية والحرية .
- ٣- تنمية القيم والاتجاهات الايجابية وتعزيزها في شخصية المتعلم بدءاً من مرحلة الابتدائية حتى المراحل الجامعية .

ثالثاً: المجال النفسحركي ويهدف هذا المجال الى :

- ١- تمكين الطلبة من اكتساب المهارات الاساسية المتعلقة بمفاهيم النزاهة والشفافية وحقوق الانسان وحياتيته وحل المشكلات بالطرق المهنية والقانونية .
- ٢- تنمية وتوجيه الطلبة على اكتساب مهارات متنوعة منها القراءة الواعية، والكتابة، والتقويم للمظاهر السلوكية بجوانبها الايجابية والسلبية .
- ٣- تمكين الطلبة من اعداد تقارير او رسم مخططات عن الظواهر السلبية للفساد واضرارها على المجتمع .

خامساً: الاهداف السلوكية: ويقوم المدرس بوضع الاهداف السلوكية حسب المجالات ( المجال المعرفي + المجال الوجداني + المجال النفس حركي ) وحسب القواعد التي وضعها بلوم في تصنيف الاهداف الى (٦) مستويات وهي :

١- المعرفة / التذكر .

٢- الفهم .

٣- التطبيق .

٤- التحليل .

٥- التركيب .

٦- التقويم .

وفي ضوء ما تقدم اختار الباحث ( اختيار التصميم الذي يمثل اختيارات موضوعات النزاهة والشفافية وفق الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد للاعوام ٢٠١٠ - ٢٠١٤ ) والموضوعات على شكل فصول مكون من (٥) فصول، وهي :

## الفصل الأول

### مدخل عام

أولاً : مفهوم الفساد :

لغة قد تناولت معاجم اللغة العربية ، معنى الفساد ، حيث شار صاحب لسان العرب ( في مادة ) فس.س.د. ( فسد ، الفساد نقيض الإصلاح فسد ، يفسد ، ويفسد ، وفسد فساداً وفسوداً ، فهو فاسد وفسيد فيهما (المنجد ١٩٦٦ ص ٥٨٢) ، وقوله تعالى : ويسعون في الأرض فساداً لأنه مفعول له أراد يسعون في الأرض فساداً .

وفي ضوء ما تقدم نقول ، افسد فلان المال ، والفساد في اللغة مضاد ، البطلان ، ويقال فسد الشيء ، أي بطل وضمحل كما في قوله تعالى : ظهر الفساد في البر والبحر بما كسبت أيدي الناس ليذيقهم بعض الذي عملوا لعلهم يرجعون (سورة الروم / الآية ٤١) .

ثانياً : مفهوم الفساد اصطلاحاً :

لقد تنوعت المصادر والادبيات التي تناولت مفهوم الفساد ضمن اطار المفهوم العام وبسبب ان ظاهرة

الفساد لاتخضع لمجتمع معين أو دولة بذاتها وانما هي ظاهرة عالمية تشكو منها جميع البلدان .

وفي ضوء ما تقدم ، قام الباحث باستنباط مفهوم الفساد من الادبيات وهي :

- ١- الفساد هو انحراف الاخلاق للمسؤولين في الحكومة والادارة .
- ٢- الفساد هو التنازل عن املاك الدولة من اجل مصالح شخصية .
- ٣- الفساد يعني التصرفات التي يقوم بها المواطنون القياييون في الدولة للحصول على مزايا شخصية مثال على ذلك ( التحايل وغسيل الاموال والاتجار بالخدرات والتعامل بالسوق لسوداء) .
- ٤- الفساد هو اجبار الموظف بعمل عمل مباشر أو غير مباشر باجبار صاحب الحلقة بدفع ما يسمى هدايا عينية أو نقدية بشكل غير قانوني في سبيل انجاز معاملته .
- ٥- وعرفه لبنك الدولي واعتمد في جميع الكتابات هو ( استخدام الوظيفة العامة لتحقيق منافع خاصة أو الاستغلال السيئ للوظيفة العامة ، أي الرسمية من اجل المصلحة الخاصة) .
- ٦- وعرف لبنك الدولي الفساد بأنه ( اساءة في استعمال الوظيفة العامة لكاسب خلسة ) ، وهنا يحصل من وجود عديدة ، وهي :
  - \* قبول أو طلب أو ابتزاز من قبل الموظفين وذلك لتسهيل أو انجاز معاملة سواء اكلت قانونية أو غير قانونية .
  - \* قيام كلاء أو سطاء الشركات وأعمال خاصة بتقديم رشاوى وذلك للاستفادة من سياسات أو اجراءات عامة مثل ( التغلب على المنافسين أو طرح مناقصة لمصلحتهم أو غيرها ) .
  - \* تحقيق ارباح خارج اطار القوانين المرعية .
  - \* استغلال الوظائف العامة من خلال حصر التعيين بالابناء أو الاقارب أو من نفس الكيان .
  - \* وضع اليد على المال العام وحصر الاستفادة منه بشكل خاص وسرقة اموال الدولة بشكل مباشر أو تحت مسميات اخرى ( تقرير البنك الدولي ١٩٩٧ ص ١١٢) .



- و يرى الباحث ان الفساد يظهر من خلال الاساءة في اخلاق الوظيفة العامة:
- \* تجاوز الموظف المختص في الدولة لحدود وظيفته لمخالفته القوانين والاذخمة الرعية .
  - \* الاستعلاء على المال العام والاملاك الخاصة بالدولة من اراضي وعقارات وآليات وموجودات .
  - \* تعاظم الموظف بالرشوة لانجاز معاملات رسمية .
  - \* استخدام المناصب لخدمة اغراضهم الخاصة .
  - \* اتخاذ قرارات لغرض مصلحته الشخصية
  - \* الاخلال بالواجبات والمسؤوليات المتعلقة باداء الاعمار وخرق القوانين واللوائح والتعليمات وعدم الالتزام باحكامها بدقّة لتحقيق مصلحة خاصة على حساب المصلحة العامة لذويه على حساب المصلحة العامة .
  - \* اضرار بالعملة الوطنية الذي يلحق الضرر بالاقتصاد الوطني .
  - \* ارتكاب جرائم الاغتصاب لللاثاث .
  - \* تمويل الارهاب وزعزعة الاستقرار
  - \* تمويل الانقلابات العسكرية وشراء السلاح .
  - \* تمويل عمليات تزوير الانتخابات البرلمانية أو المحلية أو النيابية
  - \* قبول الهدايا الثمينة مقابل اداء العمل أو الاعتداء على الملكية العامة .
  - \* افشاء اسرار العمل مقابل منفعة مادية وغير مادية .
  - \* اساءة استخدام الاختام الرسمية للحكومية والعلامات أو الشعارات أو التوقيعات التي توقع على الذهب والفضة .
  - \* تزوير المحررات الرسمية .
  - \* التستر على الادعاءات الكاذبة مقابل منفعة عامة .
  - \* استثمار الثغرات الادارية والقانونية والظروف لاستغلالها لصالح مصالحه الخاصة .
  - \* استعمال الوسطاء لانجاز معاملات تهتم الخاصة .
  - \* التلاعب في الاسعار .
  - \* الاعتداء على البيئة .
  - \* الاتجار بالاعضاء البشرية .
  - \* الاتجار بالاطفال والنساء .
  - \* تهريب السلع من الضرائب والكمارك .
  - \* السطو على الملكية الفردية للحصول على تكنولوجيا ادون دفع .
  - \* استخدام برامج الحاسبة الآلية دون مقابل
  - \* فساد في العقود الفنية والعلامات لتجارية .
- وفي ضوء ما تقدم تندرج جميع الممارسات في الاستغلال السيء للوظيفة الحكومية من حيث العمولات والرشاوى، والتهرب الضريبي، وتهريب الاموال، الغش الكرمي أو التهرب من الكمارك، افشاء اسرار العقود أو الصفقات، الوساطة أو المحسوبية والمذسوبة في الوظائف العامة ... الخ .

- صور الفساد في القرآن الكريم :
- من العلوم ان الفساد قد ورد في القرآن الكريم بصورة متعددة , انظر الى المخطط رقم (١) والذي يمثل صور الفساد في القرآن الكريم :
- ١- الفساد , ويعني ( المعاصي) بقوله تعالى : واذا قيل لهم لا تفسدوا في الارض (سورة البقرة / الآية ١١) يعني لاتعملوا فيها المعاصي .
  - ٢- الفساد , يعني ( الهلاك) بقوله تعالى : لتفسدن في الارض مرتين (سورة الاسراء / الآية ٤) يعني لتهلكن في الارض مرتين.
  - ٣- الفساد , يعني (فحط وقلة النبات) بقوله تعالى : ظهر الفساد في البر والبحر (سورة الرو / الآية ٤١) يعني التبذير .
  - ٤- الفساد , يعني (القتل) بقوله تعالى : انذر موسى وقومه ليفسدوا في الارض (سورة الاعراف / الآية ص ١٣٧) .
  - ٥- الفساد يعني (الخراب والظلم والجور) بقوله تعالى : ان الملوك اذا دخلوا قرية افسدوها (سورة النمل / الآية ٢٤) .
  - ٦- الفساد , يعني (السحر) وقوله تعالى : ان الله لا يصلح عمل المفسدين سورة يونس / الآية ٨) , (عبود ٢٠٠٨ ص ١٢) .

### خصائص الفساد :

- من العلوم ان للفساد عدة خصائص سواء اكان الفساد اداري , مالي , قانوني , اخلاقي , اجتماعي , ووظيفي , وهي :
- ١ - السرية : يتم الفساد بشكل سري وفي طي الكتمان .
  - ٢ - تعدد الاطراف : أي يشترك اكثر من طرف في عملية الفساد وهناك مستفيد من فعل الفساد لمصلحة طرف آخر وهو الحصول على المنافع المتبادلة لتجمع اطراف صفقة الفساد .
  - ٣ - الالتزام المتبادل : أي هناك مصلحة مشتركة بين اطراف الفساد بما يحقق لهم منافع هي مخافة للقانون مقابل الالتزام به من طرف آخر يدفع مقابل الفساد .
  - ٤ - التمويه والخديعة : أي استخدام التمويه والاختفاء والتعتيم والاحتتيال على الانشطة واصناع الاوراق والمستمسكات التي يقوم بها كل من يرتكب افعال الفساد .
  - ٥ - خيانة الثقة : أي ان الثقة الموجودة في صاحب السلطة يجب ان تكون عالية , ولكن صاحب السلطة يخون الامانة , امانة العمل أو الوظيفة المسندة اليه .
  - ٦ - التناقص : أي وجود ادوار بين مرتكبي الفساد بين الاعلى والادنى في السلطة أو الوظيفة العامة .
  - ٧ - الشمول : أي يشمل الموظفين الباحثين عن مصالح خاصة يمكنهم التأثير على الآخرين من خلال مخالفة القوانين واللوائح والقيم ومعايير المجتمع .
  - ٨ - التفاعل مع الظروف والمتغيرات الداخلية والخارجية : حيث تساعد هذه المتغيرات على انتشار الفساد مثل الاهمال وغياب الرؤساء والمراقبين واهمال الوقت والبطالة المقنعة , والتي تؤدي الى استغلال الفرص من قبل المفسدين (عبود ٢٠٠٨ ص ٢٤) .

## انواع الفساد

يؤكد المختصون ان هناك انواعا للفساد، انظر الى المخطط رقم (١) يمثل انواع الفساد

### انواع الفساد في العالم

- ١- فساد اجتماعي: وهو فساد يظهر عند كبار المسؤولين في القضايا الاخلاقية ومنها (شبهات الرق، ومافيا الاطفال) وهي الاعمال اللااخلاقية، لذا فهو بمجمله انحرفا اخلاقيا متعلقا بسلوك الموظف وتصرفاته باعمال مخلة بالحياء العام وفي امكان العمل، او يجمع بين الوظيفة واعمال خارجية دون اذن، فيستغل السلطة لتحقيق مآرب شخصية على حساب المصلحة العامة، او ان يمارس المحسوبية بشكلها الاجتماعي الذي يسمى (المحاباة الشخصية) دون النظر الى اعتبارات لكفاءة.
- ٢- فساد اداري: ويظهر الفساد في الانحرافات الادارية في الوظيفة او التنظيمية ويشمل (الرشوة، المحاباة، المحسوبية، والاحتيال) وبذلك تصدر عن الموظف العام اثناء تأديته لهام وظيفته في منظومة التشريعات والقوانين والضوابط ومنظومة القيم الفردية التي لترقى للإصلاح وسد الفراغ لتطوير التشريعات والقوانين وبذلك يغتنم الفرصة للاستفادة من هذه الثغرات في صنع القرار، فالفساد الاداري هو نشاط يتم داخل الجهاز الاداري الحكومي والذي يؤدي بالموظف الحكومي ان يتصرف لصالح اهداف شخصية سواء بصيغة متجددة او مستمرة او اسلوب فردي او جماعي منظم، لذا فهو انعدام للقيم الاخلاقية بسبب انعدام الاسس والقواعد والضوابط التي تحكم السلوك سوى ضابط واحد وهو تحقيق الربح والمصلحة الذاتية والفائدة لشخص أو فئة من الناس بغض النظر عن النتائج التي تترتب على الآخرين ومصلحتهم.
- ٣- فساد اقتصادي: يظهر الفساد الاقتصادي في صفقات لاسلحة والجريمة المنظمة مثل: (المخدرات، غسيل العملة، التهريب من الضريبة، وصفقات المساعدات الانسانية) لذا فهو سلوك منحرف ويخالف القواعد والاحكام المالية التي تسير عليها المؤسسة لادارية والالية في الدولة، أي مخالفة للتعليمات الخاصة بأجهزة الرقابة المالية كالجهاز المركزي للرقابة المالية والخاص بفحص ومراقبة الحسابات والاموال لحكومية ويشمل (الرشاوى، الاختلاس، التهريب الضريبي، تخصيص الاراضي، المحاباة، والمحسوبية في التعيينات.
- ٤- فساد سياسي: يظهر الفساد في الزعماء والقياادات العليا في الدولة فهو سلوك منحرف يخالف القواعد والاحكام التي تنظم النسق السياسي (المؤسسات السياسية) في الدولة من خلال التسلط على القوانين والتشريع والتنفيذ والقضاء، وبما تلي انعدام الديمقراطية وفقدان المشاركة وتعتش المحسوبية وفقدان الرقابة الشعبية.
- ٥- فساد انوني: يظهر في فساد رجال لقانون بتجريف اللوائح القانونية لصالح جهة لغرض مصالح شخصية ومنافع، وهو سلوك منحرف يقوم به من يعمل في القانون والمحاكم ويظهر ما يسمى لتلاعب بالالفاظ القانونية، وبذلك فان الفساد يظهر في ظل قوانين معقدة وغير واضحة ومعرضة للتغيير باستمرار والمبالغة فيها، أي معرضة دائما للتغيير والتعديل اما تطبيقه فيكون ضعيفا مما يخلق انظمة مزدوجة.

٦- الفساد الوظيفي: يظهر الفساد الوظيفي في انتهاك الموظف في واجباته الوظيفية التي تجعل المنفعة الشخصية هي الأساس على حساب المصلحة العامة، ومن خصائص الفساد الوظيفي، هي :  
\* السرية الشديدة في ممارسة الفساد و تحت جنح الظلام بطريقة تحايل وخديعة وتظليل .  
\* إصدار قرارات محددة تخدم مصالحهم الشخصية أو الآخر .  
\* إبعاد الشفافية والنزاهة في العمل من الوظيفة، أي إبعاد المساءلة والمراقبة والتدقيق .  
\* لاشتراك باكثر من طرف في الفساد .  
لذا نقول ان غياب الشفافية والنزاهة في مؤسسات الدولة يجعل الفساد ينعكس في كل مفاصل الحياة ، حيث ان مبدأ الشفافية والنزاهة في العمل تحسم للمساءلة والمراقبة والتفتيش وتعد صمام امان لاداء هذه المؤسسات .


### العوامل التي تساهل على ظهور الفساد

تؤكد الادبيات ان هناك عدة عوامل تسهم في ظهور لفساد ، وهي :  
اولاً : العوامل السياسية : حيث يلعب العامل السيلسي دوراً كبيراً في ظل عدم الاستقرار واشغال المناصب الوظيفية حيث يتحسر الولاء للحاكم أو الحزب أو السلطة وبذلك يحاول الحزب أو السلطة ابقاء هذه الوظائف بأيدي من يوا اليهما .  
ثانياً : العوامل الاجتماعية : تلعب المنظومة الاجتماعية القيمة الموروثة بتأثير العلاقات الادارية في ظل شيوع علاقات عشائرية أو ارتباطات طائفية أو عرقية ما تجعل من الموظفين يعملون وفق رغبات خدمته على حساب المصلحة العامة ، وبذلك يصبح الفساد سلوكاً مقبولاً من قبل الموظفين الذين لا يشعرون بالخجل مما يصاب الموظفون به ( انفلونزا الضمير ) .  
ثالثاً : العوامل الاقتصادية : تلعب العوامل الاقتصادية دوراً مهماً خصوصاً اذا كان التوزيع للثروة غير عادل بين الافراد والمجتمع ما يؤدي الى انخفاض في مستوى الرواتب والاحور وتدنّي في المستوى المعاشي وتبديد الموارد نتيجة الحروب وحالة الفقر وزيادة البطالة ومحدودية الفرص في التوظيف وقلة الاستثمار المحلي والاجنبي في مشاريع جديدة كلها عوامل تسهم في ظهور الفساد .  
رابعاً : العوامل التنظيمية : من المعلوم ان الاعمال التي ترتبط بالتنظيم أو ما يسمى بهيكلية العمل الآن ، ان التنظيم الوظيفي قد يشغله قيادات غير كفوءة بعيدة عن معايير الكفاءة المهنية والتكنولوجيا ما يضعف المنظمة ويجعلها غير قادرة على تحديد اهدافها وتوزيع مواردها بصورة صحيحة ما يجعلها تتعرض في تقديم الخدمات التي تتصف بالجودة والاعتمادية حيث لا تتوفر فيها الاسس الصحيحة مقارنة بالخدمات المتواضعة التي تقدمها هذه المؤسسة ما يؤدي الى ظهور فساد يأخذ اشكالا متعددة يقوم به الموظفون في تلك المؤسسات . وفي ضوء ما تقدم ، تنحصر السلطات والصلاحيات بيد الرئيس الاعلى بدون تنويض متوازن باتجاه المركزية وضعف الانظمة الرقابية فيؤدي الى تفشي الفساد ويمكن معرفته من خلال التدقيق والتفتيش  
خامساً : العوامل التشريعية والقانونية : تسهم الانظمة التشريعية والقانونية المتغيرة والمستمرة في تعطيل عمل المؤسسات حيث يوجد تداخل في تفسير القوانين ما يؤدي الى نشوب غموض في نصوصها وضعف في الجهاز القانوني والقضائي (عبود ٢٠٠٨ ص ٨) .

وفي ضوء ما تقدم فإن فساد السلطة القضائية يمثل العقبة الرئيسية في طريق نجاح أي استراتيجية قضائية وبالتالي يؤدي إلى ظهور فساد اداري واضح ويصبح الفاسدون في منأى عن المحاسبة وحتى اذا تم ابلاغهم فانهم يستطيعون الافلات من قبضة العدالة، مقابل تفسيرات وتصنيفات كثيرة وحجج كثيرة أخرى.

### اجراءات في معالجة الفساد :

توجد عدة اجراءات لمعالجة الفساد في دول العالم، انظر المخطط رقم (٢) يمثل معالجة الفساد في العالم



#### ١- اجراءات وقائية :

تعتمد هذه الاجراءات الوقائية على مجموعة من الاعمال الاجرائية، وهي :

- أ- تطوير الادارة العامة : ان تطوير الادارة العامة لها دور كبير في الحد من ظاهرة الفساد، وان نظام تطوير الادارة العامة احدى مبادرات البنك الدولي المعنية بمكافحة الفساد، حيث خصص البنك الدولي ما يقارب (١٠٪) من الخزينة، أي توزيع (٩) بلايين دولار امريكي لمساعدة البلدان في بناء مؤسسات القطاع العام والتي تتسم بالكفاءة وخاصة المساءلة والرقابة .
- ب- نشر ثقافة النزاهة : ان ثقافة النزاهة هي توعية الموظف بالخدمة التي يقدمها للمواطن والتي ينبغي ان تتسم بالنزاهة والشفافية لكل المواطنين فهي ليست حكراً على حزب أو قومية، بل هي لمن في خدمة المواطن وكذلك للمواطن حق ان يتقصد الوظائف العامة بشرط ان تتوفر فيه الكفاءة والمهنية .

ت- بناء دولة المؤسسات : على الدولة ان تبني مؤسسات تتسم بتطبيق القانون وضمان الشريعة في اعمال اجهزة الدولة وتعزيز الديمقراطية والشفافية في صنع اجهزة الرقابة والمساءلة، وبذلك ينبغي ان تكون سلطة القضاء مستقلة وان توجد اجهزة الرقابة والمساءلة ومؤسسات المجتمع المدني وضمان التعبير وحرية الرأي ومواكبة التطورات وتعزيز الشفافية والممارسة في كل مفاصل العمل ومحاربة الفساد بكل اشكاله .

٢- اجراءات علاجية : قامت بعض الدول باستخدام اجراءات علاجية منها ( العقاب والردع ) حيث حرمت دول العالم بمكافحة الفساد بعلاج جذري وذلك بازالة اسبابه ما ادى الى كبح جماح الفساد من خلال منظومة متكاملة مؤسسية قادرة على كشف حالات الفساد ومعاقبة الفاسدين وحالتهم الى الجهات القضائية .

ان الكشف عن الفساد لا يتم إلا من خلال استخدام منهجية علمية ومنها استخدام الشفافية والنزاهة في العمل والمراقبة والمساءلة واختيار الامناء دئماً وتعديل المكافآت والحوافز والعقوبات .

وبناءً على ماتقدم فإن لاجراءات لعلابية هي:

أ - إشاء هيئات رقابية مستقلة للوقاية من لفساد .

ب - إصلاح القضاء و دعم استقلاليتة .

ت - وضع معايير دقيقة لمحاسبة الحكومة

ث - تعزيز دور منظمات المجتمع المدني في الكشف عن حالات الفساد .

ج - تفعيل دور الاعلام في مجال التوعية من مخاطر الفساد ( عبود ٢٠٠٨ ص ٢٤ ) .

الجهود الدولية المبذولة لمكافحة الفساد : لقد قامت عدة هيئات عالمية ودولية في مكافحة الفساد وبأشكاله المختلفة وتتم مكافحة الفساد في العالم من خلال لخاذ اجراءات علمية وعملية ومنها

تأسيس منظمات وهيئات تسهم في الكشف والوقاية من ظاهرة الفساد, انظر المخطاطم (٢) يمثل الهيئات والمنظمات التي تقاوم ظاهرة الفساد في العالم



١- هيئة الامم المتحدة : لقد تبنت الامم المتحدة اتفاقيات دولية من شأنها مكافحة الفساد وعرفت هذه الاتفاقيات بأسم ( اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد لعام ٢٠٠٠ )، وقد قام الباحث باستنباط هذه الاتفاقيات كنصوص ( ان الدول الاطراف في هذه الاتفاقيات تلتزمها بخطر الفساد ومخاطرها على امن المجتمعات واستقرارها , وبذلك فهو يقوض مؤسسات الديمقراطية في قيمها الاخلاقية والعدالة ويعرض التنمية المستدامة وسيادة القانون للخطر وان ظاهرة الفساد تعد جريمة منظمة من الجرائم الاقتصادية بما فيها من ( غسيل الاموال والموجودات التي تشمل نسبة كبيرة من موارد الدول وبذلك فهي تهدد الاستقرار السياسي والتنمية المستدامة لتلك الدول ) .

وعليه فان ظاهرة الفساد لم تعد شأنًا محليًا بل هي ظاهرة عالمية تمس كل المجتمعات , ما يجعل التعاون الدولي على قدر كبير في مكافحة هذه الظاهرة , وذلك من خلال اتباع منهج شامل متعدد الجوانب ملازم لجميع الاطراف في توفير المساعدة التقنية لتدعيم الطاقات وبناء المؤسسات في تعزيز قوة الدول على محاربة الفساد , واهناع الدول بأن اكتساب الثروة الشخصية بصورة غير مباشرة يمكن ان يلحق قدرًا بالغ الضرر بالمؤسسات الديمقراطية وسيادة القانون .

لذا وجب على تلك الدول ومنع وكشف هذه الظاهرة وتعزيز التعاون الدولي في استرداد الاموال المكتسبة بصورة غير مشروعة مع مراعاة الاحوال القانونية والمدنية والادارية للفعل في حقوق الملكية .



وعليه فإن القضاء على الفساد هو مسؤولية الجميع فتقع على الدولة ومؤسساتها الرقابية والتشريعية والمواطن بما له من حقوق وواجبات ومن واجب الدول ان تتعاون مع مؤسسات المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية وان تكون فعالة في ادائها لواجباتها .  
٢ - منظمة الشفافية الدولية :

تعد هذه المنظمة من المؤسسات الدولية التي تعنى بمراقبة الفساد والحث على منع ممارسته وتصدر تقريراً سنوياً عن الفساد في العالم بناءً على معلومات يقوم بتجميعها رجال اعمال واكاديميون وموظفون في القطاع العام بكل دولة من خلال تحريها في التعاملات اليومية . وفي ضوء ماتقدم تقوم هذه المنظمة بتحليل المعلومات وتلخيصها في تقرير سنوي ولا تنطبق المنظمة الى البحث في الفساد في القطاع الخاص .

من المعلوم ان هذه المنظمة غير حكومية في العالم حيث قام ببيت ايجن احد مديري البنك الدولي السابقين بتأسيسها في عام ١٩٩٢ ولها فروع في اكثر من (١٠٠) دولة وتقوم هذه المنظمة بمكافحة الفساد وذلك عن طريق اقتراح منافذ للخروج من ظاهرة الفساد ووضع شروط لمبدأ (الشفافية) الذي يقوم على اساس طرق التعامل مع ظاهرة الفساد (وقائية وعلاجية) ما يجعل عمل المنظمة هو خلق مناخ قادر على جعل التعاون الشفاف ممكناً على ارض الواقع وهو خلق وعي بحجم الاضرار التي تقع تحته ضحية الدول في ظاهرة الفساد وتأثيره على تلك الدول والعالم، وتحويل هذه المبالغ الى الكوارث البيئية وخطط التنمية بعيداً عن الرشوى .

وعليه ترى هذه المنظمة ان هيئة الرقابة المركزية لمكافحة الفساد على المستوى المحلي والعالمي لا بد ان تكون ممثلة في مؤسسات المجتمع المدني والسبب في ذلك ان المواطنين غير القادرين على المراقبة .  
وعليه ان هذه المنظمة تصدر مؤشرات بشأن الفساد ، وهي :

١- مدركات الفساد .

٢ - تقرير عالمي شامل عن الفساد يركز على الفساد في قطاع معين من القطاعات الحيوية لمختلف دول العالم .

٣ - مؤشرات (دفع الرشوة) وتعتمد على جمعية هالوب الدولية بهذا الخصوص .  
ومن الملاحظ انه بلغ عدد الدول التي شملها دراسات المنظمة في عام ٢٠٠٦ شملت (١٦٢) دولة ، وبذلك نلاحظ ان نشاط هذه المنظمة يزداد وتحاول هذه المنظمة ان تكافح الفساد في دول العالم وخصوصاً الدول الفقيرة والنامية في افريقيا وآسيا وامريكا اللاتينية .  
وان هناك اساليب عديدة يمكن الكشف بها عن الفساد من خلال رصد ظواهر الفساد ، وتعتمد على عدة طرق في عملها في رصد الفساد ، وهي :

١- عن طريق الانترنت .

ب- عن طريق وسائل الاعلام الاخرى المسموعة والمقروءة والفضائيات .

ج- عن طريق التقارير العالمية .

- ٢- البنك الدولي : يقوم البنك الدولي بتغطيته ببرامج مكافحة الفساد للإدارة العامة وإصلاح جهاز الخدمات الإدارية والمدنية وذلك من خلال ما يأتي:
- أ- إصلاح القوانين الخاصة بأجهزة القضاء من خلال سد نفقات تطوير كفاءتهم .
  - ب- بناء القدرات المعنية بنظام الإدارة ومكافحة الفساد على الصعيد القطري .
  - ت- وضع اسماء الشركات في القائمة السوداء بعدم السماح لها في دخول المناقصات .
  - ث- تقديم قروض للدول لاجل القضاء على الفساد بغية الحد من الفقر حيث قدم البنك اكثر من ١٠٪ من امواله لمساعدة البلدان المعنية بإنشاء مؤسسات النزاهة .
  - ج- استخدام سياسات ضريبية وغرامات على الدول التي تتعامل مع الفساد .
  - ح- عقد إتفاقيات دولية في مكافحة الفساد بأشكاله ( رشوة الموظفين العموميين الاجانب ) الصادرة عن منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي عام ١٩٩٧ واتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد عام ٢٠٠٣ ومبادرة الشفافية في ميدان الصناعات الاستخراجية وبذلك وضع البنك الدولي استراتيجية لمكافحة الفساد عالميا من خلال:
  - أ- مساعدة الإدارة العامة في اتخاذ تدابير لمكافحة الفساد على الصعيد المحلي .
  - ب- معالجة القطاع الخاص بتحسين نظام الإدارة العامة في مكافحة الفساد .
  - ت- منع الفساد في الشركات التي يمولها البنك الدولي .
  - ج- مساندة الجهود العالمية للقضاء على الفساد .
- وعليه فان البنك الدولي ساهم بمكافحة الفساد وخصوصا في تحسين الإدارة العامة وزيادة دخول المواطنين بما يبلغ اربعة اضعاف وان هذه المبالغ يمكن استثمارها في برامج التنمية وزيادة نصيب الفرد من الدخل القومي بشكل مستمر (الزبيدي ٢٠٠٨ ص ٢٢) .

## الفصل الثاني

### اشفافية

من المعلوم ان الشفافية لها عدة تعريف منها :

- ١- حق المواطن بالاطلاع على سير العمل في السلطة الادارية بالنواحي والجهات كافة .
- ٢- العملية التي فيها تكون كل الرافقو المؤسسات الدولية مفتوحة امام المواطنين للاطلاع على مايجري داخلهم من عمل ومساءلة وتفتيش ومراقبة (عبود ٢٠٠٨ ص ٢٤)
- وفي ضوء ماتقدم ، ان الشفافية هي وسيلة تسلسل المواطنين بالاطلاع على مايجري داخل السلطة الادارية من خلال عملية المحاسبة والمساءلة والمراقبة وهي من ركائز ومبادئ النظام الديمقراطي في عملية صنع القرار .

وبناء على ماتقدم ان مفهوم الشفافية يختلف باختلاف مؤسسات الدولة الاقتصادية والاجتماعية والمالية وسياسية حتى مؤسسات المجتمع المدني وذلك بسبب الاختلاف في التوجهات والبرامج وحتى يصل في بعض الاحيان الى المؤسسة الواحدة ومن هنا تأخذ الشفافية في العمل لخصائص المعروفة والمتاحة للبحث والمساءلة ولنقاش في اتخاذ القرارات الصائبة .

اهمية الشفافية :

قد برزت أهمية الشفافية حديثاً بعد تعرض بعض الدول الى ازمات مالية ومجسبة في جوانب سياسية واجتماعية واقتصادية حيث وصلت الازمة في الكسك خلال لا عوام ١٩٩٣ - ١٩٩٥ والازمة المالية في الاسواق لاسوية خلال الاعوام ١٩٩٧ - ١٩٩٨ والازمة المالية للشركات الامريكية خلال الاعوام ٢٠٠١ - ٢٠٠٢ وكانت من نتائجها الافصاح عن آليات العمل لاتخاذ قرارات مختلفة تقلل من الازمة .

ويضاف الى ان تبسليم محمد عبود : ان الازمات السياسية والاجتماعية تسببها (عدم النزاهة والشفافية في العمل) بل والكذب والخداع والغش وتغليب المصلحة الخاصة على المصالح العامة سواء على مستوى افراد او الدول حيث تفشي ظاهرة الفساد الاداري والاخلاقي المالي، إضافة الى حدوث حروب وكوارث قادت الى الهوانية وتهديد استقرار المجتمع .

وبناء على ماتقدم ، فان ظهور هذه الازمات هو الذي جعل الشفافية في العمل وسيلة للحد من الازمات بأن تكشف آليات العمل والاطلاع على مايجري داخل المؤسسات المختلفة ، وعلى الشركات ان تفصح عن عملها بطرق وساليب العمل الشفاف (عبود ٢٠٠٨ ص ٢٨) .

ويرى الباحث ان مفهوم الشفافية تظهر نتيجة حلوث ازمك وفساد اداري ومالي واخلاقي وقانوني واجتماعي في العمل داخل هذه المؤسسات وهومن وسائل الوقاية والعلاج معا .

مبادئ الشفافية يؤكد المختصون ل للشفافية مبادئ تستند عليها، وهي :

- ١- مبادئ وضوح الادوار والمسؤوليات : أي تحديد هيكل القطاع الحكومي والوظائف والاستويات داخل الحكومة من خلال تحديد علاقة القطاع الحكومي ببقية القطاعات الاخرى وبذلك فإن الشفافية تتطلع الى هيكل القطاع ونشطة العمل لذي يقوم به في العمل والذي يتسم بالشفافية وتطرحه للمساءلة والمراقبة .

- ٢ - مبدأ إتاحة المعلومات للجمهور : أي نشر المعلومات من المالية العامة في اوقات يتم فيها تحديدها بوضوح , وبذلك فإن الشفافية تجعل المعلومات الخاصة بالادارة العامة واضحة ليس فيها غموض ومتاحة للجميع المواطنين للاطلاع عليها .
- ٣ - مبدأ اعلان اعداد الميزانية وطرق تنفيذها هو الابلاغ بالنتائج أي تعلن عن كيفية إعداد الميزانية وطرق التنفيذ والنتائج التي تتعامل معها بصورة شفافة .
- ٤ - مبدأ ضمان صحة المعلومات , أي ان الشفافية تعمل على ضمان صحة المعلومات الخاصة بالبيانات المالية العامة وجعلها صالحة للتدقيق والتقويم (عبود ٢٠٠٨ ص ٢٨) .

وجهاً نظر المؤسسات الى الشفافية :  
يؤكد المختصون في هذا المجال ان هناك وجهاً تنظر تنظر المؤسسات الى الشفافية وهي , انظر الى المخطط رقم (٤) يمثل وجهاً نظر المؤسسة الى الشفافية .

#### وجهاً نظر المؤسسات الى الشفافية



- ١ - المؤسسة السياسية : ترى ان الشفافية انها تحقق الدقة التي يمكن للناس ان يلاحظوا من خلالها الى ( تصرفات السياسين ) .
- ٢ - المؤسسات الاقتصادية : ترى ان الشفافية هي تدقيق المعلومات الاقتصادية وتعبر عنها بشكل اقتصادي صحيح يخدم المجتمع .
- ٣ - المؤسسة الاجتماعية : ترى ان الشفافية بأنها العدالة والسواة في تحقيق اهداف المجتمع وتطلعه .
- ٤ - المؤسسة الديمقراطية : ترى ان الشفافية انها مفتوحة ويمكن ملاحظة المجتمع الديمقراطي من خلال المساءلة والمحاسبة وتفسح بنشر المعلومات والاعلام .
- ٥ - المؤسسة المجتمعية المدني : ترى ان الشفافية , انها حق من حقوق المواطنين تجاه الدولة ومؤسساتها بالاطلاع على مايجري داخل مؤسساتها وهي الرقابة الشعبية على اداء الحكومة .
- ٦ - المؤسسة المحاسبية : ترى ان الشفافية انها مفهوم يدل على الافصاح عن العملية المحاسبية للمستثمرين والوردين .

#### واجبات المساءلة والشفافية :

من المعلوم ان الشفافية هي مبدأ يتيح للشعب قدرة الاطلاع على السلوك العام للحكومة وتقويم ادائها ويتم من خلال عملية مساءلة ومحاسبة من يسيء للشعب و يتمسك بسلوكات بعيداً عن الاهداف والاعراف والقوانين المقررة , ويتم تقويم الاداء من خلال المنظمات غير الحومية والاحزاب والجماعات .



- وفي ضوء ما تقدم ، ان واجبات المساءلة والشفافية ، وهي :
- ١- تأمين سبل وصول المواطن الى الراجع المناط بها وتلقي الشكاوى والنظر فيها .
  - ٢- الاجابة بسرعة على استئلة أو رسائل المواطنين أو استفساراتهم عبر مختلف وسائط الاتصال بلغة واضحة ومبسطة .
  - ٣- إجراء إحصاءات وليستبيانات سنوية تظهر فيه مدى رضا أو عدم رضا المواطنين عن مستوى اداء الادارات العامة .
  - ٤- الاعتراف بحقوق الموظفين المهنية واحترامها .
  - ٥- تسهيل مهمة مشاركة الموظفين الاكفاء من كل الفئات في عملية التدريب .
  - ٦- تأمين التنفيذ السريع لاحكام القضاء الاداري لصالح المواطنين .
  - ٧- تعزيز الصورة الايجابية في المجتمع للقائمين بالخدمات العامة .
  - ٨- تكريم الموظفين ضمن تقديم مكافآت للمتميزين منهم .
  - ٩- تعزيز نظام محاسبي تتوفر فيه العدالة والشفافية .
  - ١٠- حماية المخبرين من المواطنين والموظفين من مضايقات العمل والاعمال الانتقامية .
  - ١١- شراكة منظمات المجتمع المدني في مناقشة سياسة الادارة العامة (الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد، ص ٢١) .

## الفصل الثالث

### لمحة تاريخية عن ظاهرة الفساد في العراق

من المعلوم ان العراق يعد من الدول الرائدة في مجال بناء الحكومة الرشيدة خاصة في المجال التشريعي خصوصاً قانون العقوبات البغدي لسنة ١٩١٩ الذي اكده على الجرائم التي يعاقب عليها القاذون وهي ( الرشوة ، الاختلاس ، تجاوز الموظفين لحدود وظائفهم ، اساءة استغلال الوظائف العامة ، إخفاء الاشياء المتحصلة ، اعاقة سير العدالة ، وغيرها من العقوبات المنصوص عليها في قانون العقوبات رقم (١١١) لسنة ١٩٦٩ (الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد ص (٤) .

وبناء على ما تقدم ، قامت لجنة تسمى ( لجنة النزاهة في مجلس النواب ) كما جاء في المادة (٩٢) من النظام الداخلي للمجلس العمل بما يأتي :

أ- متابعة قضايا الفساد في مختلف أجهزة الدولة

ب- متابعة ومراقبة عمل هيئات ومؤسسات النزاهة ( هيئة النزاهة ، مكتب المفتش العام ، ديوان الرقابة المالية وغيرها من الهيئات المستقلة ) .

ج- اقتراح مشاريع للقوانين المتعلقة بالنزاهة والشفافية ( الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد ص (٩) .

اولاً : اسباب تفشي ظاهرة الفساد- او عدم النزاهة :

يرى الكثير من المهتمين بأن للفساد اسباب كثيرة ، انظر الى المخطط رقم (٥) يمثل اسباب تفشي ظاهرة الفساد وعدم النزاهة

### اسباب تفشي ظاهرة الفساد في العراق



١- اسباب سياسية : يؤكد المختصون ان سبب تفشي ظاهره الفساد أو عدم النزاهة يعود الى اسباب سياسية ، وهي :

أ- غياب الحريات الديمقراطية : اي عدم فعالية النظام الديمقراطي وذلك لعدم سيطرته على بناء مؤسسات رقابية مستقلة ، مثل مؤسسات المجتمع المدني الحقيقية التي تخدم الشعب وبنفس الوقت هو مراقبة لاداء المؤسسات .

ب- ضعف دور مؤسسات المجتمع المدني الرقابي لمراقبة الاداء السياسي والمالي .

ت- عدم وجود إعلام حر وفعال .

ث- تحويل أنظمة الحكم من ديمقراطي الى ديكتاتوري وبالعكس ما يؤدي الى عدم الاستقرار السياسي وهذا يساعد على تفشي الفساد الاداري - السياسي وبالتالي يؤدي الى ضعف في اداء الاجهزة الرقابية

ج- عدم الفصل بين السلطات الثلاث ( التشريعية ، القضائية ، والتنفيذية ) في النظام السياسي للدولة ما يؤدي الى عدم وجود شفافية في التعامل السليم .  
ح- ضعف القيادة السياسية في ادائها ما يولد انغماسها في قضايا اخرى .

٢- اسباب اجتماعية : تعود اسباب تفشي ظاهرة الفساد في المجتمع الاجتماعية بسبب :  
أ- التمسك بالقيم التقليدية البالية مثل الطائفية والعشائرية والقبلية القائمة على روابط النسب والقربية في دوائر الدولة ومؤسساتها .  
ب- انتشار الفقر والجهل والمرض والظلم وذلك لعدم وجود ثقافة عامة للنزاهة تسهم في غرس القيم والاخلاقية الحميدة في نفوس الناس .  
ت- انتشار سلوكيات منحرفة كجرائم القتل والنار والاعتصاب والتعدي على اعراض الناس بسبب تجاهل القوانين والاعراف الاجتماعية بسبب وجود البطالة والامية .

٣- اسباب اقتصادية : ان الاوضاع الاقتصادية الصعبة التي يعيشها المجتمع تولد سلوك بالفساد ، ومنها :  
أ- تدني المستوى المعاشي للعاملين في القطاع العام واجهزة الدولة بسبب نقص في الرواتب والامتيازات .  
ب- عدم قدرة شرائح اجتماعية اخرى الوفاء بمتطلبات المعيشة ما يؤدي للبحث عن مصادر مالية مشبوهة لسد الاحتياجات .  
ت- عدم وجود خطط استثمارية متكاملة تعتمد عليها الدولة في الموازنة العامة .

٤- اسباب ادارية وتنظيمية : يقف في مقدمتها عدة اسباب ، وهي :  
أ- سوء صياغة القوانين واللوائح المنظمة للعمل وعدم قدرة الموظف على فهمها .  
ب- منح الموظف صلاحيات واسعة دون وجود ضوابط رقابية تعطي للموظف فرصة لعرقلة العمل ما يؤدي الى دفع الرشاوى لهم من قبل المواطنين .  
ت - وجود انظمة بير وقرطية تسهم في انتشار الفساد .  
ث - عدم التدقيق في تعيين الموظفين ما يؤدي انعدام المعايير المهنية والاخلاقية والعلمية .  
ج- عدم استخدام الكفاءات العلمية في ادارة المؤسسات الحكومية ما يؤدي الى تولي هذه المهام اشخاص غير كفونين بطرق غير مشروعة .  
ح- عدم اتخاذ العقوبات التأديبية بحق الموظف المخالف او المهمل لعمله ما يولد شيوع اللامبالاة بين الموظفين .

وهناك من يعزى اسباب تفشي ظاهرة الفساد أو عدم النزاهة ، امثال كمينجار وغيرهم هي:

أ- تغليب المصلحة الشخصية على المصلحة العامة .  
ب- إنعدام الشعور بالمسؤولية الوطنية .  
ت - إنحدار في القيم الاخلاقية والاستهتار بالقانون .  
ج- وجود اشخاص يشجعون على الرشوة واختلاس الاموال العامة في دوائر الدولة .

- ح- وجود اشخاص يشجعون على التزوير .
- خ- عدم وضع الرجلي المناسب في المكان المناسب .
- د- الحصول على المقولات والاشغال العامة لصالح فئات دون الاخرى .
- ذ- تمتع بعض المسؤولين الحكوميين صلاحيات واسعة في استخدام التصرف

### انواع الفساد :

تؤكد الابيات ان للفسادله انواع، هي:

- أ- استغلال المنصب لعام : حيث يتم استغلال المنصب العام الرفيع في الدول لنامية من قبل موظفي الدولة لاجل تحقيق مكاسب شخصية أو فتوية او حزبية .
- ب- التهرب الضريبي والكمركي : حيث يقوم رجال الاعمال في لقطاع الخصب بالتهرب من الضريبه أو الرسوم الكمركية .
- ت- الرشوة المحلية والدولية : حيث يقوم كبار المسؤولين بدوائر الدولة بدفع رشوة الى المؤسسات المختلفه مع اخذ لاموال لخدمة مصالحهم الخاصة .
- ث- تهرب الاموال : حيث يقوم المسؤول في دوائر الدولة بنهب الاموال بطرق غير مشروعه وتوزيعها في مصارف و اسواق دول اخرى .
- ج- سرقة المعونات والمساعدات : حيث يقوم لصحاب المناصب في الدولة بسرقة جزء لا يستهان من المعونات والمساعدات التي تقدمها الدول المانحة.

### اضرار الفساد على المجتمع:

يؤكد الباحثون في هذا المجال ان الفساد ظاهرة اجتماعية واقتصادية وثقافية تصيب معظم بلدان العالم ولايكاد يخلو منهاهاي مجتمع من المجتمعات والسبب في ذلك هو انحمار الاخلاق وانهايار لاقتصاد الوطني .

وعليه فلن ظاهرة الفساد تؤثر على الافراد والمجتمعات من خلال ما يأتي :

- أ- تعرقل خطط التنمية الشاملة: حيث تساهم في هدر الموارد الطبيعية للبلد .
- ب- تهديد امن واستقرار المجتمع: حيث تزرع عدم الثقة بين افراد المجتمع فتساهم في خلق طبقة اجتماعية تخرج عن القيم الاخلاقية الفاضلة معتمدة على الرشوة والاختلاس والفضى .
- ت- هدر في الاموال العامه : ما يؤدي الى ضعف سيطرة مؤسسات الدولة على وادرها وبذلك تضعف هذه المؤسسات في تقديم خدماتها الى ابناء الشعب بشكل مرضي .
- ث- ضعف الجودة للبنى التحتية : وذلك لتعرضها الى النهب والفساد والسرقة .
- ج- هجرة الكفاءات لعلمية والاقتصادية بسبب تغليب المحسوبية والنسبوية والمحاباة في اشغال المناصب العامة .
- ح- هروب رؤوس الاموال الى الخارج وعزوف المستثمرين عن العمل داخل البلاد ما يؤدي الى ضعف عام في الاقتصاد وبالتالي انتشار البطالة والفقر .
- خ- الفشل في الحصول على المساعدات الخارجية نتيجة سوء سمعة النظام السياسي للدولة .



## طرق حماية المجتمع العراقي من الفساد أو عدم النزاهة :

أكدت الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد للأعوام ٢٠١٠-٢٠١٤، انظر الى المخطط رقم (٦) يمثل طرق حماية المجتمع من الفساد، وهي:

### طرق حماية المجتمع العراقي من الفساد



- ١- الوفاية : أي بناء منظومة من قوانين تشريعية ( ادارية ، ومالية ، رقابية ، قيمية ، وثقافية ) تستطيع ان تحقق الاهداف المرجوة .
  - ٢ - الردع : أي بناء منظومة قانونية وقضائية متخصصة تساعد على ردع الفساد بكل اشكاله .
  - ٣ - خلق جبهة قوية : أي خلق جبهة وطنية تشترك بها كل ( الجهات والاحزمة الرسمية والشعبية ) تساعد على تماسك وتنسيق في العمل .
  - ٤ - الاصلاح من الاعلى الى الادنى : أي حيل الاصلاح يبدأ من القمة من خلال سن التشريعات القضائية والقانونية ومن ثم التنفيذ الى ادنى مستويات القاعدة (الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد ، ص ١٢) .
- ويرى الباحث ان هناك طرق في حماية المجتمع من تفشي الفساد ، وهي :
- ١- فحص سجلات المؤسسة بغية التأكد من النزاهة والشفافية في عملها وهي تتمثل بعدم قبول الهدايا والرشوى والمحسوبية واستخدام الاموال العامة من قبل الموظفين العاملين في تلك المؤسسة وطرق تعامل الموظفين مع المواطنين .
  - ٢ - المراجعة وتدقيق السجلات في المصروفات والمبيعات لتلك المؤسسة .
  - ٣ - تلقي شكاوى المواطنين عن اعمال ( الغش والتبذير واساءة استخدام السلطة من قبل الموظفين ) .
  - ٤- متابعة ورصد وتنفيذ التوصيات التي يقدمها مكتب المفتش العام الى المؤسسة .
  - ٥- إلزام العاملين في المؤسسة على تبليغ مكتب المفتش العام بمعلومات تتعلق باعمال الغش والتبذير واساءة الاستخدام للمواد ، والفساد واعمال مخالفة للاقانون (الزبيدي ٢٠٠٨ ص ٢٧) .

## الفصل الرابع

### طرق الوقاية من الفساد بعد ٩/٤/٢٠٠٣

من المعلوم ان القضاء في العراق مستقل وحيادي خاضع لرقابة مجلس القضاء الاعلى وقد شرعت مجموعة من القوانين التي تجرم الفساد وملاحقة مرتكبيه . وفي ضوء ما تقدم فان السلطة القضائية تسهم في ايجاد بيئة اجتماعية نزيهة ، وان اداء القضاء بشكل مستمر يؤمن وجود فضاء اكفاء واقياء مسلحين بـ العلم والمعرفة والحكمة والمهنية ومن الشروط المهمة في ملاحقة جرائم الفساد (الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد للاعوام ، ص ٧) . وبناءً على ما تقدم فان هناك اجهزة ودوائر تكافح الفساد في العراق وتعمل على وفق مبادئ الشفافية الدولية ، انظر المخطط رقم (٧) يمثل عمل الدوائر التي تكافح الفساد في العراق بعد ٢٠٠٤ .

### اولاً : هيئة النزاهة :

لقد تم انشاء مفوضية النزاهة العامة بموجب الامر المرقم (٥٥) الصادر عن سلطة الائتلاف المؤقتة النحلة وفقاً للصلاحيات المدير الاداري للسلطة استناداً الى قرار مجلس الامن الدولي (١٤٨٢) لسنة ٢٠٠٣ والقرار رقم (١٥٠٠) لسنة ٢٠٠٣ والقرار (١٥١١) لسنة ٢٠٠٣ والقاضي بتشكيل ( مفوضية للنزاهة العامة في العراق ) مؤكداً بان الشعب العراقي وقادته يجب ان يتسموا بالنزاهة لاجل ان يكرسوا انفسهم الشفافيه في حكم العراق ، حيث ان الحكم الفعال يعتمد على ثقة الشعب العراقي والحكم النزيه الشفاف يعزز الرضا لدائم للشعب العراقي ويشكل لهم والمجتمع الدولي برهاناً على نزاهه الحكام العراقيين (البيدي ٢٠٠٨ ص ٢٩) .

ان انشاء هيئة النزاهة في العراق رقم (٥٥) لسنة ٢٠٠٤ هو لتطبيق قوانين مكافحة الفساد واعتماد معايير الخدمة العامة والقيام باقتراح التشريعات الاضافية عند الضرورة وتعمل بتنفيذ برامج توعية وتنقيف الشعب العراقي بالنزاهة والشفافية لايجاد قيادة نزيهه و شفافة لتكون مسؤولة وخاضعة للمحاسبة .

وبناءً على ما تقدم فان هيئة النزاهة تقوم بما يأتي :

- ١- التحقيق في قضايا لفساد الحالية اليها بواسطة محققين تحت اشراف قاضي التحقيق المختص ووفقاً لـ احكام قانون اصول المحاكمات الجزائية .
- ٢- متابعة قضايا الفساد التي لا يقوم محققو الهيئة بالتحقيق فيها عن طريق ممثل قانوني عن الهيئة بوكالة رسمية تصدر عن رئيسها .
- ٣- تنمية الثقافة ( النزاهة والشفافية في العمل ) في القطاعين العام والخاص واحترام اخلاقيات الخدمة العامة واعتماد الشفافية والخضوع للمساءلة والاستجواب عبر برامج عامة .
- ٤- اعداد مشروعات أو مقترحات قوانين تسهم في منع الفساد ومكافحته ورفعها الى السلطة التشريعية المختصة عن طريق رئيس الجمهورية أو مجلس الوزراء أو عن طريق اللجنة البرلمانية المختصة بموضوع التشريع المقترح .



- ٥- تعزيز ثقة الشعب لعراقي بالحكومة عبر إلزام المسؤولين فيها بالكشف عن ذمهم المالية ونشطتهم الخارجية أو الاستثمارية والموجودات والوفاء بأي منافع كبيرة قد تؤدي إلى تضارب المصالح بإصدار لائحة تنظيمية لها قوة القانون به الاعتراض ضمه أو غير ذلك من البرامج.
- ٦- إصدار لائحة سلوك تتضمّن قواعد ومعايير السلوك الأخلاقي لضمان الأداء الصحيح والسليم لواجبات الوظيفة العامة.

٧- القيام بأي عمل يسهم في مكافحة الفساد أو لوقاية منه (الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد للعوام، ص٦).

ومن الملاحظ أن المفوضية النزاهة العامة تعنى بالنزاهة وهي جهاز مستقل ومسؤول عن تنفيذ وتطبيق القوانين الخاصة بمكافحة الفساد واعتماد معايير الخدمة العامة وقد أصدرت عدة قرارات رئيس ومنها الأمر (٥٥) الخاص بتشكيل مفوضية لنزاهة العامة في العراق وضم هذا القرار (٨) أقسام شملت: القسم الأول (تفويض السلطة)، والقسم الثاني (احكام وشروط التنفيذ)، والقسم الثالث (دخول لتنفيذ)، والقسم الرابع (الصلاحيات ولواجبات)، والقسم الخامس (التنظيم والهام)، والقسم السادس (تعديل قانون العقوبات)، والقسم السابع (الكشف عن المصالح المالية)، والقسم الثامن (متطلبات تقارير الكشف عن المصالح المالية)، إضافة إلى شعار المفوضية في العراق ومكتوبها باللغة العربية والإنكليزية وواجب المفوضية وهو التحقق في حالات الفساد الذي يمارسه المنتسب في لدوائر العراقية ومحااسبته على (قبول الهدايا والرشاوى واستخدام الحسوبية والنسبوية والتمييز على أساس طائفي أو قبلي في التعامل، أو استخدام الأموال العامة في أغراض أخرى، واستغلال السلطة والنفوذ الرسمي لتحقيق أهداف شخصية... الخ).

وعليه قامت المفوضية العامة للنزاهة بما يأتي :

- ١- وضع أسس ومعايير للأخلاق وسميت (لائحة السلوك لوظيفي) التي يلتزم بها الموظف في دوائره لدولة في القطاعات العام والخاص والمختلط.
- ٢- اعتماد معايير الشفافية للكشف عن المصالح المالية لكارالموظفين ومسؤولي الدولة.
- ٣- اعتماد برامج ونماذج واتتشفيف الجماهير على كيفية مطالبة الحكومة بالنزاهة.
- ٤- اقتراح تعديل قوانين تعزيباء دول القانون.
- ٥- إشاعة ثقافة النزاهة والشفافية والشعور بالمسؤولية داخل الحكومة.
- ٦- وضعت الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد لالعام ٢٠١٠ - ٢٠١٤.

### مسؤوليات هيئة النزاهة وفق القانون :

لقد نص قانون العقوبات وبت رقم (١١١) لسنة ١٩٦٩ الملل : ( أن لنزاهة تقوم بالتحقق في الجرائم الآتية ) :

- ١- المسلس بسير القضاء: فقد نصت المادتين (٢١٢ و٢١٤) بـ (يعاقب الموظف بالحبس مدة لا تزيد على سنة واحدة وبغرامة لا تزيد عن مائة دينار أو بأحدى العقوبتين كل موظف أو شخص مكلف بخدمه عامة (توسط لدى حاكم أو قاضي لصالح أحد الخصوم أو الأضرار به، وكذلك كل حاكم أو قاضي أصدر حكماً ثبت أنه غير حق نتيجة لتوسط لديه... الخ).
- ٢- تهريب المحبوسين: القيد وض عليه هم: فقد نصت المادتين (٢٧١ و٢٧٢) بـ (يعاقب كل موظف أو مكلف بخدمه عامة بالقبض على شخص قام بجراسته ومكنه من الهروب أو تغافل عنه أو تراخى في الإجراءات اللازمة للقبض عليه أو إذا كان الها رب محكوم عليه بالأعدام يعاقب بالسجن مدة لا تزيد على عشرين سنة وكذلك يعاقب بالحبس أو بالغرامة إذا كان مكلف بدراسة وتسبب في هروب أحد منهم).

- ٤- لطاويح : نصت المادتين (٣٧٥ و ٣٧٦) يعاقب بالحبس من (قلد أو زور) سواء بنفسه أو بواسطة غيره ختم الدولة أو ختم أو مضاء رئيس لجهوية أو ختم أو علامة إحدى دوائر الرسمية أو شبه الرسمية أو أحد موظفيها أو توقيع أو دمغات الذهب والفضة ويعاقب كل من استغل سلطته أو وظيفته فأخذ لنفسه أو لغيره من أحد الناس وأقضى ممن ذكر مكالمة هاتفية أو سهل لغيره ذلك ويعاقب كل موظف استغل سلطته وظيفته في وقد صا أو تعطيل تنفيذاً لأموال لصادرة من الحكومة أو الحاكم تأخير تحصيل الأموال والر سوم، ويعاقب كل موظف امتنع عن تنفيذ حكم أو امر صادر من الحاكم بعد دمهض ثمانية أيام عن انذار رسمي بالتنفيذ ويعاقب كل موظف امتنع عن أداء كل عمل من أعمال وظيفته، أو اخل عمداً بواجب من واجباته نتيجة لرجاء أو توصية أو سلطة لاي سبب غير مشروع ويعاقب كل موظف امتنع عن أداء عمل بقصد الأضرار بمصلحة أحد الأفراد أو بقصد منفعة شخص على حساب آخر وعلى حساب الدولة، ويعاقب كل موظف استعمل القسوة مع أحد من الناس عمداً على وظيفته فأخل بها ويعاقب كل من عذب أو امر بتعذيب متهمة أو شاهد أو خبير لحمله على الاعتراف بالجريمة أو لادلاء باقوال أو لمعلومات أو كتمان امر من الأمور أو إعطاء امر معين أو التعذيب باستعمال القوة أو التهديد أو استخدام الفاض غير المقررة قانوناً، وتكون العقوبة السجن مدة لاتزيد على عشر سنين إذا كان محل الجريمة ختماً، أو علامة لدولة اجنبية أو ختم أو علامة أحد المصارف أو أحد المؤسسات أو الشركات أو الجمعيات أو المنظمات أو المنشآت التي تساهم الدولة في مالها، ويعاقب بالسجن مدة لاتزيد على عشر سنين عن استعمال بدون وجه مشروع ختم الدولة أو ختم رئيس الجمهورية أو ختم أو علامة للحكومة أو لأحدى دوائرها الرسمية وشبه الرسمية أو ختم علامة أحد موظفيها أو دمغة الذهب أو الفضة المقررة قانوناً، وتكون العقوبة السجن مدة لاتزيد على سبع سنوات أو الحبس إذا كان محل الجريمة ختماً أو علامة لدولة اجنبية أو ختم أو علامة أحد المصارف أو إحدى المؤسسات.
- نصت المادتين (٢٩٠ و ٢٩٣) يعاقب بالسجن مدة لاتزيد على خمس عشرة سنة كل من حمل موظفاً أو خدمة عامة أثناء تدوينه محرراً من اختصاص وظيفته، بانتحال اسم شخص آخر أو بالتصاف بصفة ليست له، أو بتقرير ورائع كاذبة عن طريق تدوين أو إثبات واقعة غير صحيحة ويعاقب بالحبس كل موظف أو مكلف بخدمة عامة اصدار إحدى الأوراق المذكورة في المادة لسابقة مع علمه من صدرت له انتحال اسماء كاذبة أو شخصية كذبة.
- ٤- تزوير المحررات العادية : نصت المادة (٢٩٦) يعاقب بالحبس مدة لاتزيد على سنة وبغرامة لاتزيد على مائة دينار أو بأحدى هاتين العقوبتين من كان مكلفاً قانوناً بأن يسلم دفاتر أو أوراق خضعة لرقابة السلطات العمة فنون فيها أمور أخرى صحيحة أو اغفل تدوين امور أصححجة فيها من أجل خدع السلطات المذكورة وإيقاع في الغلط .
- ٥- الرشوة : نصت المواد (٣٠٧ و ٣٠٩ و ٣١٠ و ٣١٢ و ٣١٣ و ٣١٤) كل موظف أو مكلف بخدمة عامة طلب أو قبل لنفسه أو لغيره أو منفعة أو ميزة أو وعد بشيء لقاء عمل من أعمال وظيفته أو الائتمانه أو الإخلال بواجباته الوظيفية يعاقب بالحبس مدة لاتزيد على عشر سنين أو الحبس والغرامة على أن لا تقل عما طلب أو أعطى أو وعد به على خمسمائة دينار وتكون العقوبة مدة لاتزيد عن سبع سنوات أو الحبس إذا حصل الطلب أو القبول أو الاخذ بعداء عمل أو الائتمانه أو الإخلال بواجباته الوظيفية بقصد المكافأة على ما وضع عن ذلك وقبل لنفسه أو لغيره عطية أو منفعة وميزة وعد بشيء لقاء عمل أو الائتمانه عن عمل لا يدخل في أعمال وظيفته ولكنه زعم انه اعتد بخطأ يعاقب بالحبس مدة لاتزيد على سبع سنوات أو الحبس والغرامة أو عدم القيام بعمل أو عدم الائتمانه عنه وعدم الإخلال بواجباته الوظيفية

وكل من اعطى أو قلم عرضاً أو وعد به يعطي لموظف عدرا شياً وكل من تدخل بالوساطة هو الوسيط بالعقوبة المقررة قانوناً للمرتشي ويعفى الراشي والوسيط اذا بادر ببلاغ السلطات القضائية أو الادارية بالجريمة أو اعترف بها قبل اتصال المحكمة بالدعوى .

٦- الاختلاس: نصت المواد (٣٠٥ و٣١٦ و٣١٧ و٣١٨ و٣١٩ و٣٢٠ و٣٢١): (يعاقب بالسجن كل موظف أو مكلف بخدمة عامة اختلس أو أخفى مالا أو متاعا أو ورقة مثبتة لحق أو غير ذلك مما وجد في حيازته) وتكون العقوبة بالسجن المؤبد أو المؤقت إذا كان الموظف أو المكلف بخدمة عملة من مأموري التحصيل أو المنوبين له أو الامناء على الودائع أو الصيرفة واختلس شيئا منها أو كل موظف استغل وظيفته واستولى بغير حق على مال أو متاع أو ورقة مثبتة لحق مملوك للدولة أو لأحدى المؤسسات أو الهيئات التي تسهم الدولة في مالها بنصيب ما، وتكون العقوبة مدة لاتزيد عن عشر سنين إذا كان المال أو المتاع مملوكا بغير ما ذكر اعلاه، ويعاقب كل موظف عهت اليه المحافظة على مصلحة للجهة التي يعمل فيها بصفته أو قضية فأخرب بسوء فيه أو تسبب بالاضرار ليحصل على منفعة لنفسه أو لغيره، ويعاقب بالسجن مدة لاتزيد على عشر سنين أو الحبس كل من انتفع مباشرة أو بالوساطة من الاشغال أو المقولات أو التعهدات التي فيها شأن في اعدادها أو احوالها وتنفيذها أو الاشراف عليها وكذلك يعاقب بالعقوبة ذاتها إذا حصل على عمولة لنفسه أو لغيره ويعاقب بالعقوبة مدة لاتزيد على عشر سنين كل موظف استخدم العمال في شغال تتعلق بوظيفته احتجز لنفسه كل أو بعض ما يستحقه العمال الذين استخدمهم من اجور، واستخدام عمال سخرة واخذ اجورهم لنفسه أو قيد في دفاتر الحكومات أسماء اشخاص وهمين أو حقيقيين ولم يقو مواي عمل في الاشغال المذكورة واستولى على اجورهم لنفسه أو ما اختلس أو استولى عليه من (مال أو قيمة لاجل منفعة أو ربح).

٧- تجاوز الموظفين حدهم وظائفهم: نصت المواد (٣٢٢) و(٣٢٣) و(٣٢٤) و(٣٢٥) و(٣٢٦) و(٣٢٧) و(٣٢٨) و(٣٢٩) و(٣٣٠) و(٣٣١) و(٣٣٢) و(٣٣٣) و(٣٣٤) و(٣٣٥) و(٣٣٦) و(٣٣٧) و(٣٣٨) و(٣٣٩) و(٣٤٠) يعاقب بالسجن مدة لاتزيد على سبع سنوات أو الحبس كل موظف أو مكلف يخدمة قبض على شخص أو حسبه أو حجز في غير الاحوال التي ينص عليها القانون، وتكون العقوبة بالسجن مدة لاتزيد على عشر سنين أو الحبس اذا وقعت الجريمة من شخص ترين بدون حق بزي رسمي أو تصف بصفة كاذبة أو ابراز امورا مزورة مدعيا حدوده من سلطة تملك حق اصداره ويعاقب كل من امر بعقاب محكوم عليه بأشء العقوبة المحكوم بها طبقا للقانون أو يعقوبة لم يحكم بها مع علمه بلها مخالفة لعمل القانون ويعاقب كل ما عهد اليه ادارة أو حراسة اللواقف أو السجون لتنفيذ العقوبات وللتدابير الاحترازية امتنع عن تنفيذ امر صادر باطلاق سراحه أو استقباله أو توقيفه أو حجزه أو حسبه ويعاقب كل من استخدم اشخاص سخرة في اعمال غير متعلقة بالمنفعة العامة المقررة قانونا في اعمال غير اعمال المنفعة العامة كما وجب دفع الاجور المستحقة لمن استخدمهم بغير حق، كما يعاقب كل موظف بالحبس والغرامة أو باحدى هاتين العقوبتين كل موظف أو مكلف بخدمة عامة دخل اعتمادا على وظيفته منزل احد الاشخاص أو احدى ملحقاته بغير رضا صاحب الشأن أو حمل غير د على الدخول في غير الاموال التي يجيز بها القانون، ويعاقب كل من أجرى تفتيش منزل أو محل بغير رضا صاحب الشأن أو حمل غير د على التفتيش دون مراعاة الاجراءات المقررة ويعاقب كل موظف في دوائر البريد والبرق والهاتف فتح أو تلف أو أخفى رسالة أو برقية أو افشى سرا تضمنته الرسالة أو البرقية .. الخ (الزبيدي ٢٠٠٨، ص ٤٠).

## ثانياً : ديوان الرقابة المالية :

وهي تلك المؤسسة التي تتولى التدقيق المالي وفقاً للقانون وتحال نتائج التدقيق المالي الى المفتش العام في الوزارة المعنية , وليس لها الحق في احالة نتائج التدقيق المالي الى المحاكم الخاصة (الزبيدي ٢٠٠٨ ص ٢١) . من العلوم ان الرقابة المالية في العراق تقوم بتشريع قانون دائرة تدقيق الحسابات العامة رقم ١٧ لسنة ١٩٢٧ حيث استمر تشريع النشاط الرقابي مع تطور مفهوم الدولة في اطار مبدأ توزيع السلطات والفصل بين اختصاصاتها , والتأكيد على حق السلطة التشريعية في منفشة ومحاسبة السلطة التنفيذية للتحقق عن مدى تمسك الحكومة بالقوانين والاحلاص بالعمل والكفاءة والدقة المبذولة , حيث تم اجراء مجموعة من التعديلات عن قانون الرقابة المالية من خلال السنوات الماضية وكان آخرها القانون رقم (٦) لسنة ١٩٩٠ المعدل بالامر التشريعي رقم (٧٧) لسنة ٢٠٠٤ وهو استمرار الديوان بممارسة نشاطه بالممارسة وفق منهج علمي مؤسسي ومهني شامل يجري التعاون والتنسيق مع هيئة النزاهة ومكتب المفتشين العموميين والجهزة الرقابية بالاندماج في المفاهيم القانونية والاقتصادية والمحاسبية والادارية :

وبناءً على ما تقدم يقوم ديوان الرقابة المالية ب :

- أ - اعمال الجهات الخاصة له في العراق
- ب - المساهمة في الحفاظ على المال العام من الهدر أو التبذير أو سوء التصرف وضمان كفاءة استخدامه.
- ت - المساهمة في تطوير كفاءة اداء الجهات الخاصة بالرقابة .
- ث - المساهمة في استقلالية الاقتصاد ودعم نموه واستمراره .
- ج - نشر انظمة المحاسبية والتدقيق المستند الى المعايير المحلية بشكل مستمر وتحسين القواعد والمعايير القابلة للتطبيق على الادارة والمحاسبة .
- ح - تطوير مهنتي ( لمحاسبة والتدقيق والنظم المالية ) ونشر الوعي بالمال والمحاسبة ورفع مستوى الاداء المالي والمحسبي والرقابي في الجهات الخاصة بالرقابة .
- خ - المصادقة على الحسابات الختامية وفق مستوى الاداء (الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد ص ٢٥) .

## ثالثاً : مكتب المفتش العام :

وهي تلك المؤسسة الرقابية الادارية الذاتية , حيث يمنح المفتش العام قدر من الاستقلالية في عمله , حيث يقوم بتقويم اداء الوزارة ومنسوبيها وذلك من خلال الاطلاع على (السجلات والوثائق والبيانات في الوزارة) والتحقق منها ورفع تقارير الى هيئة النزاهة (الزبيدي ٢٠٠٨ ص ٢١) . وبناءً على ما تقدم تم اشاء مكاتب المفتشين العموميين في كافة الوزارات بموجب امر سلطة الائتلاف المؤقتة المنحلة رقم (٥٧) لسنة ٢٠٠٤ وذلك لاختصاص اداء الوزارات لاجراءات المراجعة والتدقيق والتحقق بغية رفع مستويات المسؤولية والنزاهة والشفافية والاشراف على لاء الوزارات لمنع التبذير والغش وساء استخدام لسلطة والحيولو له دون وقوعها والتعرف عليها وعلى الاعمال المخالفة للقانون .



وبناءً على ما تقدم يقوم مكتب الفتش الطم بـ :

- أ - تعزيز النزاهة والشفافية وحسن تدبير النفقات لضمان الكفاءة عن طريق مراجعة وفحص جميع سجلات وأنشطة الوزارة والجهات غير المرتبطة بوزارة .
- ب - اجراء تفتيش وتلقيق اللازمين وتفعيل اسس الرقابة والمساءلة .
- ت - القيام بعمال التحري أو التحقيق الاناري بناء على اخباء أو شكوى أو مبادرة بشأن أعمال الفساد أو الغش أو التبيذير أو لساءة استخدام السلطة .
- ث - العمل على كشف الفساد ومنع الغش والتبيذير وساءة التصرف .
- ج - تدريب منتسبي الوزارة و لجهة غير الرتبططة بوزارة على اساليب الكشف عن اعمال الفساد أو الغش أو التبيذير وساءة التصرف والقيا م بكل ما يلزم لتكريس تقاليد ونبذ الفساد وتقدير النزاهة والشفافية في عمل .
- ح - التعاون الكامل مع المحاكم وهيئة النزاهة وديوان الرقابة المالية لمساعدتهم في تأدية مهامهم (الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد ص ٧) .

#### رابعاً : مكتب منسق دولة السيد رئيس الوزراء للشؤون الرقابية :

من المعلوم ، انه يوجد مكتب منسق دولة السيد رئيس الوزراء للشؤون الرقابية معتمداً على مجموعة برامج فنية و مهنية تقوم بالتنسيق مع مكتب المفتشين العموميين وهدف هذا المكتب هو تطوير الهيئآت التنظيمية لهذه المكاتب وخاصة في مجال بناء هياكل تنظيمية لتحديد الوصف الوظيفي للعمالين فيها ، ومن ثم توزيع المهام والادوار وتطوير البرامج والادلة في مجال التنسيق وتقويم الاداء والرقابة والتحقق الاداري ( الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد ص ٨) .

#### خامساً : المجلس المشترك لمكافحة الفساد :

لقد تم تأسيس المجلس المشترك لمكافحة الفساد بموجب الامر الديواني رقم (٩٩) في ٢٠/٥/٢٠٠٧ برئاسة الامين العام لمجلس الوزراء وعضوية رؤساء كل من ( مجلس القضاة الاعلى ، ديوان الرقابة المالية ، هيئة النزاهة ، منسق مكتب رئيس الوزراء للشؤون الرقابية ، وممثل عن المفتشين العموميين ) .

#### ان هلف المجلس هو :

- أ - اجراء تنسيق بين اجهزة مكافحة الفساد متمثلة في المجلس المشترك لضمان توزيع الادوار .
- ب - تفعيل جهود المجلس من خلال الاجتماعات المستمرة .
- ت - تقديم توصيات ومقترحات بشأن ( التشريعات والانظمة المناسبة لبناء جبهة قوية تساعد على مواجاة ظواهر الفساد الكبيرة والتحديات المختلفة ) (الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد، ص ٩) .

## الفصل الخامس

### ١- وضع خطة لمعالجة الفساد :

من المعلوم ان الفساد ظاهرة اجتماعية لم تنحصر في مجتمع ما أو اقليم أو زمن أو مجال، بل تعدت حسب تطور الحياة البشرية .

وفي ضوء ما تقدم حاول المجتمع الانساني بكل حلقاته ومنظماته ومؤسساته وامكاناته مكافحة هذه الظاهرة وذلك بالبحث عن آليات وطرق ووسائل تعالج هذه الظاهرة .

وبناء على ما تقدم قامت عدة تجارب عديدة في دول مثل بريطانيا وسنغافورة وماليزيا واوغندا ودول كثيرة بجهود كبيرة في مكافحة الفساد متعاونة مع منظمات دولية واقليمية لاجل اجتثاث جريمة الفساد التي لا يستطيع احد ضبطها لان هناك عوامل متاخلة الخارجية والداخلية على السواء وبذلك وضعت بعض الدول مجموعة خطط حاولت من خلالها معالجة الفساد وهي اعمال اجرائية .

أ- تبسيط وسائل العمل في الدوائر وذلك بتحديد الوقت في انجاز المعاملات بأقل كلفة ووقت .

ب- اجراء تنقلات بين الموظفين كلما امكن مما يعمل على تخفيض حالات الرشوة .

ت - تشكيل لجان خاصة لوضع نظام متكامل لاداء الموظفين ومنها التفتيش الدوري وإعداد تقارير خاصة بالفساد .

ث - وضع اصناف وتقسيمات للوظائف العامة وفق طبيعة العمل أو الوظيفة الى (فئات ورتب تتطلب من شاعليها مؤهلات ذات معلومات بمستوى معين وبالا اعتماد على معايير الكفاءة والخبرة) .

ج - تحديد سلسلة رواتب لكل فئة من الفئات الواردة في المصنف، واجراء دراسة مقارنة للوظائف المتشابهة في القطاعين العام والخاص .

ح - إنشاء نظام رقابي فعال مستقل مهمته الاشراف ومتابعة الممارسات التي تنتم من قبل الوزارة والموظفين العاملين في كل من وزارة ومؤسسة .

خ- تفعيل ادارة الخدمات التي تربط بالجمهور .

### ٢- شروط معالجة الفساد :

يؤكد المختصون ان هناك شروط يمكن ان تحد من ظاهرة الفساد، وهي :

أ- الوعي العام لدى الناس من خلال حث الناس على ان الفساد له أخطار على الفرد والمجتمع معا .

ب- إلزام القيادات السياسية في الدولة من أعلى المستويات بمحاربة الفساد في جميع أجهزة الدولة ومنها التنفيذية والتشريعية والقضائية باصدار قوانين تحرم الفساد وتطبيقها بحزم وتوفير آليات فعالة للرقابة والمحاسبة والمساءلة .

ت- اصرار مؤسسات المجتمع المدني بما فيها الاحزاب والجمعيات والنقابات العمالية والمهنية على اتباع صيغة الرقابة الشعبية .

ج- تفعيل دور وسائل الاعلام المختلفة على رصد المخالفات القانونية الخاصة بموضوع النزاهة والشفافية .



ح - تقوية الاجهزة المؤسساتية لتنفيذ الصلاحيات التي تحارب الفساد وهذا يتطلب نظام الادارة القوية والحازمة في التعيين والترقية وشغل المناصب الوظيفية على اساس الكفاءة ورفع مرتبات الموظفين بعد تحديد اعدادهم حسب حاجة العمل وتوزعهم على جهات العمل بما يتناسب وظروف العمل وتقييد السلطة الكثيرة من الضرائب والرسوم بمستويات معقولة لاتدعو الى التهرب والفساد وتقوية انظمة الرقابة والمحاسبة المالية وعدم التردد في الفصل من العمل اذا ثبت الموظف فاسدا ومر تشيا .

خ - نشر الحقائق وانسياب المعلومات عن طريق الصحف الحرة في المجتمع بما يسمح بحرية التعبير والنشر وعدم التعطيل على جرائم الفساد .

د - توفير بيئة اجتماعية في المدارس والمكاتب الحكومية واقسام الشرطة عند التعامل مع الناس وذلك باحترام القواعد الواجب اتباعها في الوظيفة من قبل الموظف وعدم هدر المال العام ولا تكفي رفع شعارات وانما مجال تطبيق النزاهة والشفافية قولاً وفعلاً - تعاون القطاع الخاص مع الشركات الاجنبية بالحد من الفساد والابلاغ عن الموظفين العموميين باستخدام آليات تحارب الفساد في هذه القطاعات وهيئاتها ومشروعاتها العامة .

ر - التعاون مع الدول الاخرى والمنظمات الدولية لمحاربة الفساد ( الانتربول ) بين الدول مثل جرائم التهريب وغسيل الاموال والرشاوى التي تدفعها الشركات الاجنبية في الخارج .

### ٣ - تفعيل دور الرقابة الشعبية ، و هي :

من العلوم ان الرقابة الشعبية تتمثل بالمنظمات الجماهيرية والجماعات الخيرية غير الحكومية والتي تستطيع ان تستخدم وسائل الضغط والرقابة والمساءلة في معالجة الفساد ، ومنها :

١ - تفعيل دور منظمات المجتمع المدني : تلعب هذه المنظمات دوراً رئيساً في مكافحة الفساد استناداً الى ان مكافحة الفساد هي عملية متكاملة بين ( الدولة والمجتمع ) حيث تعمل بارادة قوية مدعومة بارادة شعبية وبالتالي تعمل على خلق منظومة تعزز قيم ومبادئ النزاهة والشفافية والمساءلة ويشترك فيها جميع اطراف المجتمع ، وفي ضوء ما تقدم فإن تظافر الجهود الرسمية والشعبية والمؤسساتية على تحقيق بناء واستنهاض الارادة الشعبية على اجتثاث الفساد بكل اشكاله من التغلغل في جسد المجتمع .

وبناء على ما تقدم تؤدي منظمات المجتمع دوراً كبيراً في مجال محاربة الفساد ، وهي :

★ اطلاق حملات وطنية لمكافحة الفساد .

★ رفع مستوى وعي الشعب بالنزاهة والشفافية في العمل عن طريق الندوات والمؤتمرات .  
ممارسة الضغط على مؤسسات السلطة لتبني قيم النزاهة ونظام المساءلة في عملها واقتراح التشريعات اللازمة .

★ اجراء الرقابة على تنفيذ الموازنة العامة ونشر المعلومات المستعملة بالنفقات والمشاريع مع القطاع الخاص بواسطة وسائل الاعلام الالكترونية .

★ الكشف عن الخدمات الاساسية ومدى تغطيتها اجتماعياً من حيث الصحة والتعليم والكهرباء والماء ... الخ ( الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد ، ص ١٣ ) .

٢ - تفعيل دور الشباب: من المعلوم ان الشباب يمثلون قطاعاً كبيراً أمن قطاعات المجتمع ولانهم اول المستفيدين من مكافحة الفساد كونهم ورثة الحاضر بكل مافيه من حسنات وسيئات , وومؤتمنين على صناعة المستقبل الذي يتطلع اليه المجتمع . وفي ضوء ماتقدم فان انتشار ظاهرة الفساد بكل اشكاله يؤثر على حياة الشباب وتوجيهاتهم المستقبلية وبالعكس اذا عمت النزاهة والشفافية في بالعمل تجعل الشباب يعيشون حياة اكثر استقراراً .

وعليه فان تفعيل دور الشباب له اهمية في مكافحة الفساد ، وهي:  
رفض الشباب لجميع الممارسات التي تسيء الى شرف الوظيفة العامة وذلك بالمراقبة ومحاسبة كل من يخالف القانون .

\* ان يتعهد الشباب بالقيم الجدية والثابرة والصدق والنزاهة والامانة والاخلاص في ممارسة مهنتهم التي هم فيها ويجتثون الفساد بكل اشكاله .  
\* ان يقيم علاقات طيبة مع المواطنين في تلك المؤسسات عند التعامل معهم وان لا يكون مشروعاً للفساد والمفسدين

٣ - تفعيل دور المؤسسات التعليمية : من المعلوم ان المؤسسات التعليمية هي مؤسسات تقدم برامج وأنشطة تعليمية لشرائح طلابية ومن اعمار مختلفة وتابعة لوزارتي التربية والتعليم العالي والبحث العلمي .

وفي ضوء ماتقدم تستطيع هذه المؤسسات التعليمية القيام بدورها الفعال من خلال :  
تضمين المناهج الدراسية لكافة المراحل الدراسية مواداً تتعلق بحقوق الانسان وواجباته في الكشف عن الظواهر السلبية والابلاغ عنها .  
\* تعزيز مفاهيم حماية المال العام وحقوق المواطن بالحصول على افضل الخدمات .  
\* توسيع مدارك الاختصاصين في علم النفس والتربية في موضوعات المساءلة والنزاهة والشفافية في العمل .

\* توظيف القدرات في الابداع والانفتاح في صياغة البرامج التي تؤثر في سلوك المواطن .  
اشراك الطلبة في مضار الفساد وتأثيره على المجتمع .  
اشراك الطلبة في الانشطة المدرسية التي تحافظ على المال العام (الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد، ص)

٤ - تفعيل دور المؤسسات الدينية : من المعلوم ان المؤسسات الدينية هي مؤسسات تقدم برامجها وموضوعات للناس بشأن تعزيز وترسيخ القيم الفاضلة في المجتمع من خلال رجال وعلماء الدين .

وفي ضوء ماتقدم تستطيع تفعيل دور هذه المؤسسات من خلال مايلي :  
\* ابراز الآثار السلبية لظواهر الفساد على المجتمع ما يؤدي الى فقدان الامان والخير والبركة وسخط الله سبحانه وتعالى على الناس بعدم الرضا على العباد لانها تشيع الفاحشة والمنكر .  
\* الاعتماد على النصوص القرآنية التي تؤكد على تعزيز قيم النزاهة والصدق والامانة والاخلاص والعمل الصالح والعمل بالمعروف والنهي عن المنكر .



- ★ الاعتماد على احاديث الرسول محمد (ص) واصحابه الابرار في العمل الصالح وما ينفع الناس ، والتأسي بقدوتنا الرسول الكريم واصحابه الميامين في العمل والالتقان فيبو التعامل مع الآخرين باحترام وتقدير الوقت وطلب لعلم والتعلم .
- ٥- تفعيل دور الاعلام : من الواضح ان للاعلام دور مهم وفعل في تعبئة الرأي العام بشأن قضايا الفساد الاداري والمالي والوظيفي وكل اشكال الفساد .
- وفي ضوء ما تقدم يستطيع ان نفعل الاعلام من خلال :
- أ- نشر خطر جرائم الفساد على المجتمع .
- ب- دمج خطط التنمية الاجتماعية والاقتصادية بأمن المجتمع واستقراره .
- ت- ترجمة القيم الانسانية بشأن النزاهة والشفافية في العمل .
- ث- طرح مضامين جريمة الفساد كونها مظهر أخطر أعلى الانسان نفسه ومجتمعه وشرح مضامين النزاهة والشفافية في العمل .
- ج- افتناع الموظفين بابعاد الوظيفة العامة والتخلي عن لسلوك الخاطيء .
- ح- تسليط الضوء على دور الأجهزة الرقابية في ضبط اعمال الفساد والتصدي لها .
- خ- عرض اراء قادة الرأي والنخب في المجتمع في أجهزة الاعلام وتعزيز المصداقية .
- د- ترويج الدعوة الى تطبيق اصلاح الاداري والمالي ولتحرر من رواسب المحسوبية والانانية .
- ٦- تفعيل دور مجالس المحافظات : من المعلوم ان مجلس المحافظة يستطيع ان يعمل على الارتقاء بثقافة النزاهة والشفافية في العمل من خلال قيام اللجان ولجتماعات بواجباتها .
- وفي ضوء ما تقدم يستطيع مجلس المحافظة القيام بـ :
- أ- نشر ثقافة النزاهة والشفافية في العمل في كل دوائر المحافظة .
- ب- اطلاع المواطنين على المولونة العامة الخاصة بالخدمات المقدرة لهم .
- ت- مطالبة المجلس على ترسيخ الشفافية والعدالة في القضايا الحالية .
- ث- توعية الناس على ابداء الرأي الآخر في كل الاعمال .
- ج- محاسبة المراقبين والمدققين المخالفين بعيداً عن مواقع النفوذ .
- ح- اعلام المواطنين بتفاصيل الرسوم والضرائب واسسها القانونية .
- وبناء على ما تقدم ذكره في الفصل الثاني الفرع الاول للمادة (٧) من قانون المحافظات رقم (٢١) لسنة ٢٠٠٨ اختصاص مجلس المحافظة بـ:
- أ- الرقابة على جميع أنشطة الهيئات التنفيذية المحلية باستثناء المحاكم والوحدات العسكرية والكيانات والمعاهد لضمان حسن اداء اعمالها اعداد الدورات الاختصاص الاتحادي - بند ( ٦ ) .
- ب- استجواب المحافظ أو احد نائبيه في الحالات التالية :
- ★ عدم نزاهة أو استغلال المنصب الوظيفي .
- ★ التسبب في هدر المال العام .
- ★ الاهمال أو التقصير المعتمد في اداء الواجب والمسؤولية - البند (٧) (الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد، ص ٢٤) .
- ٧- تفعيل دور الندوات والمؤتمرات وورش العمل : من الواضح ان للندوات والمؤتمرات وورش العمل دوراً مهماً في توعية وترسيخ مفاهيم الفساد وطرق مكافحته .

وفي ضوء ماتقدم، قامت كثير أمن دول العالم ومنها الدول المتقدمة والتنمية باقامة المؤتمرات والندوات والحلقات وورش العمل بقصد التثقيف وقدمت خلال هذه المؤتمرات اوراقا بحثية تشخص مظاهر الفساد، واسبابها، التوصيات والمقترحت، وفي العراق عقد اول مؤتمر لمكافحة الفساد في بغداد في كانون الاول عام ٢٠٠٨.

٨- تفعيل دور التعاون الدولي لمكافحة الفساد: يجري بين الدول في مكافحة الفساد من خلال:

- أ- التعاون الدولي لمكافحة ظاهرة الفساد كونها ظاهرة دولية تقتضي التعاون بين الدول لمكافحتها.
- ب- اعادة النظر في تطوير القوانين النافذة بما ينسجم والمرحلة الراهنة بشأن ساليب التعاون الدولي بهدف الكشف عن الجريمة وقمعها ومحاكمة مرتكبيها.
- ت- تنظيم حملات توعية للرأي العام وتنسيقها لتحفيز عناصر مكافحة الفساد.
- ث- تنسيق المساعدات التقنية التي تستثمر المعلومات الاستخبارية المالية بما لا يتعارض مع حسن سير العمل وسريته.

ج- توحيد لائحة دولية لقواعد سلوك الموظفين العاملين من خلال الدراسات والنشر.

ح- ضمان حرية الاعلام الدولي والحق في الحصول على المعلومات في مكافحة الفساد بكل اشكاله.

خ- تسليم المفسدين لغرض محاسبتهم قانوناً بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة.

د- التعاون الدولي القانوني المتبادل في مجال إستراتيجية التهمين باستيراد عائدات الفساد (الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد، ص ٢٧).

## الاستنتاجات والتوصيات والمقترحات

### ولاً : الاستنتاجات :

لقد توصلت الدراسة الحالية الى عدة استنتاجات ، كان أهمها :

- ١- ان الفساد ظاهرة اجتماعية انتشرت في جميع الدول المتقدمة والنامية وبذلك فهي آفة العصر وتطلب من كل دول العالم معالجتها .
- ٢- ان الفساد له عدة نواع كما اكدت عليه الادبيات السابقة ، ويرجع الى تداخل العوامل التي ساعدت على ظهور مومنها الاجتماعية والاقتصادية والقانونية والادارية والمالية ... الخ .
- ٣- ان صمام الامان للحد من ظاهرة الفساد هي الاعتماد على مبادئ النزاهة والشفافية في العمل كما كنت عليه منظمة الشفافية الدولية .
- ٤- ان العراق واجه تحديات داخلية وخارجية تمتثل بالحدروب والمعارك ما دى الى انتشار ظاهرة الفساد بكل اشكالها وكذلك ادت الى تهديم دور الرقابة الشعبية على اداء الحكومة ومؤسساتها وازداد اكثر بعد احداث ٢٠٠٣ / ٤ / ٩ حيث اتصف العراق بالاعمال لارهابية والعنف وعدم الاستقرار ما شجع على الرشوة والاختلاس والتزوير ونهب المساعدات الانسانية ... الخ .
- ٥- ان القيادة السياسية في العراق أصبحت تدرك اهمية محاربة الفساد بكل شكله وذلك من خلال اعتمادها على الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد (لأعوام ٢٠١٠ - ٢٠١٤) .
- ٦- ان للتربية والتعليم دور اساسي في تعزيز ونشر ثقافة النزاهة في العملية التربوية وعنا صرها ( الطالب + المعلم + المنهج + الإدارة ) .
- ٧- خلو المناهج الدراسية حالياً من مفاهيم النزاهة والشفافية في العمل لذا قام الباحث بتصميم منهج مقترح يمكن ان يدرس مستقبلاً في كليات التربية أو الكليات الاخرى ويسهم في نشر ثقافة النزاهة والشفافية .
- ٨- قللة المراجع والمصادر العراقية في مجال النزاهة والشفافية رغم ان هذا الموضوع من الموضوعات الحيوية في حياة المواطن .
- ٩- اعتماد العراق على الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد التي تأتي من خلال تعاون دولي ومحلي في مكافحة الفساد التي تندسج مع طبيعة المجتمع العراقي ومواصفاته المجتمعية النزوية (لأعوام ٢٠١٠ - ٢٠١٤) .
- ١٠- ان المنظمات التي تكافح الفساد عالمياً كما اثبتت الدراسة هي ( هيئة الامم المتحدة ومنظمة الشفافية الدولية والبنك الدولي )
- ١١- ان الجهود العراقية في مكافحة الفساد يمكن ان تكون ( هيئة النزاهة ، ديوان الرقابة المالية ، مكتب المفتش العام ، مكتب منسق الوزراء للشؤون الرقابية ، والمجلس المشترك لمكافحة الفساد ) وهي جهود تنسيقية في مكافحة الفساد بكل اشكاله .
- ١٢- يمكن تفعيل دور نشر ثقافة النزاهة والشفافية في العراق من خلال تفعيل دور الرقابة الشعبية المتمثلة بالمنظمات وجماعات الضغط والتي يمكن ان تستخدم لشفافية والرقابة والمساءلة والشفافية وهي ( منظمات المجتمع المدني ، الشباب ، المؤسسات التعليمية ، المؤسسات الدينية ، مجالس الحافظات ، الاعلام ، التعاون الدولي ، والتدورات وورش العمل ) .
- ١٣- ان تصميم المناهج في تضمين النزاهة والشفافية في العمل يحتاج الى خبرة ومراجعة للادبيات السابقة فهو عمل صعب ويحتاج الى ممارسة فعلية ودقة في العمل .

## ثانياً : التوصيات والمقترحات ، وهي :

- ١- ان تأخذ وزارتي التربية والتعليم العالي والبحث العلمي مسؤولياتها الوطنية والانسانية بتضمين المناهج الدراسية بمفردات وموضوعات النزاهة والشفافية في العمل بغية غرس هذه المفاهيم والقيم في نفوس الطلبة ومن ثم تجنيز السلوك الايجابي لدى الطلبة وتضمنين هذه المناهج اما بصورة مندمجة مع مواد اخرى وخاصة حقوق الانسان وحياته أو بمادة مستقلة .
- ٢- ان تقوم هيئة النزاهة ومن خلال مؤسساتها بنشر ثقافة النزاهة في كل مفاصل الدولة باصدار قرارات توضح شروط وخصائص الوظيفة العامة التي تتسم بالنزاهة والشفافية وطرق العلاج لظواهر الفساد في دوائر الدولة ومؤسساتها .
- ٣- ان تأخذ المؤسسات والمنظمات المجتمعية دورها الفاعل في عملية المراقبة والمساءلة في تدقيق ومراقبة اداء دوائر الدولة ورصد المخالفات وباستخدام طرق انقد والنقد الذاتي للسلوكيات الوظيفية غير النزيهة .
- ٤- ان يأخذ الاعلام الملتزم دوره الرقابي كونه السلطة الرابعة في نشر الالقيم النزاهة والشفافية في العمل في قنوات الاعلام والاتصال المختلفة وكذلك رصد الظواهر السلبية في الدوائر والمؤسسات الدولة المختلفة بسلوب المهنية والشفافية .
- ٥- ان يخصص يوم عالمي للنزاهة والشفافية تقوم به هيئة النزاهة ومنظمات المجتمع المدني والاعلام والشباب ومجالس المحافظات بتقديم الهدايا للموظفين النزيهين والاكفاء وكذلك اقامة احتفالية في كل دوائر الدولة ومؤسساتها بمختلف الفعاليات لتجنيز هذا السلوك لدى الموظفين بهذه المناسبة في محاربة الفساد بكل اشكاله .
- ٦- تفعيل الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد للاعوام ٢٠١٠-٢٠١٤ وذلك بشرح مضامين الاستراتيجية وما مطلوب من دوائر الدولة تفعيله .
- ٧- عقد مؤتمرات دولية في مجال النزاهة والشفافية في العمل يشارك بها نخب من اساتذة الجامعات واصحاب الاختصاص لتسليط الضوء على نشر ثقافة النزاهة وتبادل الخبرات بين الدول في مجال مكافحة الفساد بكل اشكاله .
- ٨- تشجيع الباحثين والكتاب بتأليف الكتب والمراجع الخاصة بالنزاهة والشفافية واعتبارها مراجع لطلبة الكليات والباحثين ومنح الكتاب والباحثين مكافأة مالية حسب جهد كل باحث يقوم بتقديم الجهد .
- ٩- تفعيل دور المجلس المشترك لمكافحة الفساد في العراق وذلك بتهيئة كافة المستلزمات اللازمة وجعله واجهة حقيقية تعمل على مكافحة الفساد من خلال العمل الرقابي والمحاسبي والمساءلة لكافة الدوائر الحكومية .



## المصادر

- ١- القرآن الكريم: سورة البقرة / الآية . ١١
- ٢- القرآن الكريم: سورة الروم / الآية . ٤١
- ٣- القرآن الكريم: سورة الاسراء / الآية . ٤١
- ٤- القرآن الكريم: سورة الاعراف / الآية . ١٣٧
- ٥- القرآن الكريم: سورة النمل / الآية . ٨١
- ٦- القرآن الكريم: سورة يونس / الآية . ٨١
- ٧- المنجد في اللغة العربية، بيروت ١٩٦٦ .
- ٨- الدمرداش، سرحان ومنير كامل، المناهج، القاهرة، دار القلم .
- ٩- قورة، حسين سليمان، الاصول التربوية في بناء المناهج، القاهرة ١٩٧٩ .
- ١٠- صليو، سهى نونا، تصميم البرامج التعليمية لاطفال ما قبل المدرسة، دار الصفاء للنشر والتوزيع، الاردن ٢٠٠٥ .
- ١١- عطية، محسن علي، المناهج الحديثة وطرائق التدريس، دار المناهج للنشر والتوزيع، الاردن ٢٠٠٩ .
- ١٢- الزبيدي، صباح حسن عبد، مقترح تصميم مساق تعليمي في مضمون النزاهة ودليل تدريسه لطلبة المرحلة الابتدائية في العراق بحث مقدم الى المؤتمر العلمي السنوي لهيئة النزاهة، بغداد للفترة من ٣٠-٣٢ / ١٣ / ٢٠٠٨ .
- ١٣- الزبيدي، صباح حسن عبد، توعية طلبة كليات التربية بمضمون التربية البيئية لبناء صرح العراق الجديد، بحث مقدم الى مؤتمر جامعة واسط للفترة ١٩-٢٠ / ١٠ / ٢٠١٠
- ١٤- عبود، سالم محمد، ظاهرة الفساد الاداري والمالي، دراسة في اشكالية الاصلاح الاداري والتنمية، دار الدكتور للعلوم ٢٠٠٨
- ١٥- جمهورية العراق، المجلس المشترك لمكافحة الفساد، الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد ٢٠١٠ - ٢٠١٤ .
- ١٦- جمهورية العراق، هيئة النزاهة، وفائده وبحوث المؤتمر العلمي السنوي لسنة ٢٠٠٨ .